الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

ميدان الحقوق والعلوم السياسية

تخصص: قانون أعمال

الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص قانون أعمال

إعداد الطالب:

أبو طعيمة أحمد

إشراف الأستاذة:

بن حليمة ليلى

لجنة المناقشة

اللقب والإسم	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
عجابي عماد	دكتور	جامعة المسيلة	رئيسا
بن حليمة ليلى	بروفيسورة	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
بوعكة الكاملة	دكتورة	جامعة المسيلة	مناقشا

تاريخ المناقشة: 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

*ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): أبو طعيمة أحمد ..... الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالب .....

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 015920 والصادرة بتاريخ 2023/05/10 .....

المسجل(ة) بكلية / معهد كلية ..... قسم الحقوق .....

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: الضمانات الممنوحة للمتهم الأجنبي في إطار الاجتهادات الأجنبية الحديثة

.....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 2024/05/25.....

توقيع المعني (ة)

الإهداء

بسم الله فاتحة الكتاب وفاتحة كل شي

بسم الله الذي له الحمد فى الأولى والآخرة

والصلاة والسلام على نبيه وقدوتنا ورسولنا محمد صلى الله عليه وسلام وإله وصحبه الكرام

أهدى عملي وجهدي المتواضع الموسومة بالضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة

إلى من ضحى بحياته من أجلي وتكبد مسيرة الوصول إلى معلمي وقدوتي وخليلي

والدي العزيز

إلى ملاكي التي حملتني بحب ووضعتني بحب وعلمتني معنى القيم والأخلاق والعلم أمي الغالية

إلى ظهري المتين وسندي بالحياة إخوتي أدامكم الله بحياتي

إلى زهر اتي وشمعات بيتنا أخو اتي: حلا وأم عنان

إلى جميع أفراد عائلتي كل باسمه ومقامه

إلى وطني الجريح (فلسطين)وطن العزوالشموخ

إلى دماء شهدائنا الأبرار الذين يسطرون بدمائهم الشريفة طريق الحرية والاستقلال

وإلى كل قطرة دم سألت على هذه الأرض في سبيل مجدها وحريتها وإسلامها

وإلى المصابين شفاهم الله وعفاهم وإلى أسر انا البواسل فك الله قيدهم بالعزونصرهم

إلى أستاذتي ومن تحملتني في الإعداد الأستاذة بن حليمة ليلى

إلى أصدقائي داخل وطني الجريح وإلى أصدقاء الغربة

إلى زملائي في كلية الحقوق كل باسمه ولقبه

إلى كل من ساهم في وصولي لهذه المرحلة وقدم لي يد العون.

أحمد أبو طعيمة

شكروعرفان

الحمد الله على التمام بعد النقصان

ومن باب من لا يشكر الناس لا يشكر الله

يسعدني أن أقدم شكري وامتناني لأستاذتي ومشرفتي الدكتورة بن حليمة ليلى على إشر افها على عملي وتحملي طيلة فترة الأعداد

كما أقدم شكري لأعضاء اللجنة المناقشة الكرام كلًّا بإسمه ومقامه شكراً على وجودكم معنا في هذا العمل

إلى أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف مسيلة جميعاً ولكل من علمني حرف في حياتي لكم مني و افر الشكر والاحترام والتقدير.

أحمد أبو طعيمة

مقدمة

يعد تقدم أي دوله في العالم على اختلاف قدراتها وثرواتها وعلومها، مرتبط بطريقة استغلالها لتلك القدرات والثروات والعلوم، لأن هذا التقدم والازدهار الذي تصل إليه الدولة مرتبط بإمكانية جذب رؤوس الأموال، وتحقيق التنمية، ورفع القدرة الإنتاجية والاقتصادية وتوفير الحماية والاكتفاء الذاتي لسكانها.

ويعتبر الاستثمار أحد العوامل الرئيسية التي تساهم بذلك، على اعتبار أنه عملية قائمة على تحريك رؤوس الأموال العينية والمادية لخلق قدرة إنتاجية تساعد في التنمية الاقتصادية، ولذلك وجب على الدول احتواء هذا النوع من القدرات داخل بلادها.

وعليه كان لابد من الاتجاه نحو الانفتاح الاقتصادي وتعزيز الترابط الدولي عن طريق الانفتاح التجاري والاقتصادي، المبني على نظامين اقتصاديين هامين هما: النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي، اللذان كان لهما تأثيرهما الخاص على الاستثمار وطريقة وضع الخطط الاستثمارية المستقبلية أين أختلف كل نظام بمنظوره الاستثماري عن الأخر، حيث كان يهدف كل منهما لتحقيق التنمية بمختلف أنواعها معتمدين على الدعائم الأساسية للاستثمار، والذي ينقسم بدوره إلى نوعين أساسين هما: الاستثمار الوطني والاستثمار الأجنبي، هذا الأخير منه ما هو غير مباشر ومنه ما هو مباشر.

لذلك فالشركات الأجنبية لها أهداف ودوافع تسعى إلى تحقيقها من خلال قيامها بهذا الاستثمار الأجنبي، إلا أنها تبحث في الوقت نفسه على جملة من الضمانات الأساسية التي تحافظ بها على حقوقها وامتيازاتها المكتسبة.

إذن لدراسة موضوع الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في إطار الاستثمار الأجنبي المباشر أهمية علمية تتمثل في دراسة كيفية وضع مخططات التنمية وإنجاحها، وكيفية العمل على زيادة جذب رؤوس الأموال وتوظيفها في إنجاح المخططات التنموية، كما تساعد على

ضخ رؤوس الأموال داخل الدولة وبالتالي نجاح التنمية وزيادة المنافسة الاقتصادية بين الدول، وتعزيز الثقة والطمأنينة عند المستثمرين في البيئة الاستثماري الخاصة بالدولة وبالتالي زيادة تدفق الاستثمارات داخل البلاد.

أما من الناحية العملية فإن ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر ذات دور فعال في زيادة فرص العمل والرفع من القدرات الإنتاجية وزيادة تلبية حاجات المجتمع وزيادة القدرة التكنولوجيا والخبرات الفنية والإدارية وزيادة النمو الاقتصادي، وتبادل المعرفة والخبرة وزيادة التنافسية الدولية.

ولقد دفعتنا العديد من الأسباب لاختيار هذا الموضوع، منها ما هو موضوعي على اعتبار أن الاستثمار الأجنبي المباشر يشكل دورا أساسيا وفعالا في خروج الدول من أزماتها الاقتصادية، كما أنه يشكل استقطابا للدول والأشخاص في الوقت الحاضر من أجل معرفة كيفية استغلال أصولهم الفائضة وما تمنحه الضمانات من زيادة في تدفق هذه الاستثمارات.

ومنها ما هو ذاتي يتمثل في الرغبة الملحة في التعرف على الاستثمار الأجنبي المباشر ومعرفة الضمانات التي تمنح لتلك الاستثمارات والمستثمرين، بهدف الولوج إلى هذا العالم مستقبلا.

إلا أنه وبصدد إنجاز هذه الدراسة واجهتنا بعض الصعوبات التي لم تنقص من عزيمتنا في مواصلة البحث والتقصي لكل ما يتعلق بموضوعنا، والتي منها قلة الدراسات التي تطرقت إلى هذا الموضوع بشكل خاص، بالإضافة إلى تشعب الموضوع وكثرة عناصره وتشابكها في آن واحد.

وبما أن كل مشروع استثماري يهدف إلى تحقيق الربح وزيادة القدرات الإنتاجية وتعزيز الروح التنافسية واستغلال الفوائض، فإن أي عمل في مجال الاستثمار لا يقوم إلا بعد معرفة الضمانات حول البيئة الاستثمارية الملائمة لتحقيق تلك العوائد، الأمر الذي دفعنا إلى طرح الإشكالية التالية:

كيف ساهمت ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر على تشجيع المستثمر داخل الدولة المستقبلة للاستثمار؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الرئيسة جملة من التساؤلات الفرعية وهي:

1- ما هو مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأنواعه؟

2- فيم تتمثل محددات الاستثمار الأجنبي وآثاره؟

3- ما هي أنواع ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر؟

4- هل هناك من آلية لحماية ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر؟

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية، اعتمدنا على المنهج التحليلي والذي يقصد به: " التفكيك العقلي للكل إلى أجزائه المكونة له، وعناصره المقيمة بشأنه مبينا طبيعة الفكر البشري الذي ينظر إلى الكل، وممارسة التحليل تمكن الباحث من تجزئة الظاهرة ودراستها بعمق"[1] حيث اعتمدنا عليه لتحليل مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته وأشكاله وآثاره، وتفسير ضماناته وآلية حماية تلك الضمانات.

وللإجابة على إشكالية الدراسة قمنا بتقسيم هذه الأخيرة إلى فصلين، بدأناهما بمقدمة، حيث تناولنا في الفصل الأول ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر والذي تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي للاستثمار الأجنبي المباشر في المبحث الأول، ثم إلى محددات وآثار الاستثمار الأجنبي المباشر في المبحث الثاني، أما الفصل الثاني فتناولنا فيه الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بينا أنواع الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في المبحث الأول، وحددنا الآليات التي تحمي ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في المبحث الثاني، ثم ختمنا دراستنا بخاتمة تناولنا فيها موجز عما تطرقنا إليه في دراستنا وانتهينا

[1]. هوشة فوزية، محاضرات في مقياس منهجية البحث العلمي1، ألقيت على طلبة سنة أولى ماستر قانون العام الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة محمد منتوري قسنطينة1، 2021.2022، ص13.

بمجموعة من النتائج التي توصلنا إليها أثناء إعداد هذه الدراسة، بالإضافة إلى تقديم بعض المقترحات التي نأمل أن تساهم ولو بشكل متواضع في إثراء البحث العلمي.

الفصل الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.

يعد الاستثمار الأجنبي المباشر أحد المواضيع المهمة التي تناولها العديد من الباحثين والدارسين لارتباطه بمواضيع التنمية والنمو الاقتصادي والتدفقات المالية المعقدة والجهة القانونية باعتباره يحتوي على العنصر الأجنبي كما أن الاستثمار الأجنبي غير محدد بمكان وزمان معين فهو مرتبط بالتطور الحاصل على الصعيد التكنولوجي باعتبار أن الإنسان دائم البحث عن الأفضل لذلك دوما يكون الاستثمار الأجنبي المباشر مرتبط بمواضيع التطور الذي يبحث عنها الإنسان.

وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى التعريفات التي تطرق اليها الباحثين ورجال الاقتصاد والهيئات الدولي لتحديد مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر، والتطرق إلى الأشكال المختلفة للاستثمار الأجنبي ومعرفة أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر (المبحث الأول). كما سيتم التطرق إلى محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره (المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

تتعدد المفاهيم التي وجهة للاستثمار الأجنبي المباشر كونها من الاستثمارات التي تشكل ازدواجية بين النفع والضرر، وبالتالي اختلفت تعريفاتها، ولذلك سنتطرق إلى مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر (المطلب الأول) ثم إلى أنواعه وأهميته (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر.

سيتم الإشارة إلى التعريف الاقتصادي للاستثمار الأجنبي المباشر (الفرع الأول)، ومن ثم إلى تعريف المنظمات والهيئات الدولية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التعريف الاقتصادي للاستثمار الأجنبي المباشر.

عرف رجال الاقتصاد والباحثين الاستثمار الأجنبي المباشر بالعديد من المفاهيم التي تطرق فيها كل واحد إلى الاستثمار الأجنبي المباشر من وجهت نظره فقد عرفه الباحث جينقان الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه "السيطرة الفعلية والقانونية على الأصول التي تم إنشاؤها في البلد المستضيف لرأس المال"[1].أما الباحث عماد أحمد موسى عرفه على أنه "العملية التي يقوم بموجبها كيان مقيم بحيازة ملكية أصول لغرض السيطرة والإنتاج والتوزيع ومختلف الأنشطة"[2]

وقد عرفه الدكتور نزيه عبد المقصود مبروك على أنه تلك الاستثمارات التي يملكها ويديرها المستثمر الأجنبي إما بسبب ملكيته الكاملة لها أو ملكيته لنصيب منها يكفل له حق الإدارة"،

---

[1] بشير هارون، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي، أطروحة دكتوراه، تخصص السياسات التجارية والمالية الدولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضرباتنة1، باتنة . الجزائر،20222021، ص16.

[2] المرجع نفسه، ص16.

وبالتالي تميز الاستثمار الأجنبي المباشر بطابع الازدواجية يكون أوله وجود نشاط يزاوله المستثمر الأجنبي بالبلد المضيف، والثاني ملكيته الكلية أو الجزئية للمشروع"[1].

الفرع الثاني: تعريف الهيئات والمنظمات الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر.

حذت الهيئات والمنظمات الدولية حذو الباحثين والخبراء الاقتصاديين في تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر، فقد عرفته منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الأونتكاد على أنه "الاستثمار الذي ينطوي على العلاقة طويلة المدى، تعكس مصالح دائمة ومقدرة على التحكم الإداري بين شركتين في بلد الأم (البلد التي تنتمي له الشركة المستثمرة) وشركة أو وحدة إنتاجية في دولة أخرى (البلد المستقبلة أو المستضيفة) ....."[2].

أما مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المنعقد في عام 1999 قال عن الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه:" تشغيل لرأس المال عبر حدود الدول شريطة أن يملك المستثمر على الأقل 10% من الأسهم ذات الحق في التصويت في المشروع، سواء كان المشروع جديدا أو عاملا وقائما بالفعل، من خلال ذلك فقد اشترطت المنظمة شرطين في الاستثمار الأجنبي المباشر هما:

أولا: ملكية 10%من إجمالي رأس مال المشروع،

ثانيا: المشاركة في الإدارة واتخاذ القرار".[3]

---

[1] عبد الكريم كاكي، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولي، مكتبة حسين العصرية ة، لبنان، الطبعة الأولى، 2013، ص16.

[2]. عمار زودة، محددات قرار الاستثمار الأجنبي المباشر، مذكرة الماجستير، غير منشورة، تخصص الإدارة المالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد منتوري، قسنطينة . الجزائر، 2007.2008، ص31.

[3]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص20.

المطلب الثاني: أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته.

سنتطرق إلى أنواع الاستثمارات الأجنبية المباشرة (الفرع الأول) وثم إلى أهمية الاستثمارات الأجنبي المباشر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر.

فهنالك الاستثمار الأجنبي من حيث الملكية(أولا) ومن حيث الصيغة الخاصة (ثانيا) والاستثمارات الأجنبية العابرة للقارات (ثالثا) وأخيرا إلى الاستثمارات الأجنبية من حيث الهدف (رابعا).

أولا: من حيث الملكية: ينقسم هذا النوع من الاستثمارات إلى:

1: الاستثمارات الأجنبية المشتركة: يقوم هذا النوع من الاستثمارات على المشاركة بين الأطراف سوء المشاركة في رؤوس الأموال أو الأعمال الإدارية أو الخبرات الفنية أو الاقتصادية، حيث عرف هذا النوع من الاستثمارات على أنه: "إحدى مشروعات الإعمال الذي يمتلك فيه أو يشارك فيه طرفان أو أكثر يكون إحدى الأطراف مؤسسة أجنبية تمارس حقا في إدارة المشروع الاستثماري دون السيطرة عليه"

بالإضافة إلى ذلك فالمشاركة في المشروع الاستثماري لا تشترط فقط حصة رأس المال بل قد يكون مشاركة من خلال إبداء الخبرة (تكنولوجيا، إدارية....) كما يمكن المشاركة بكل حصة رأس المال في حين يقدم الطرف الاخر الكفاءة التكنولوجية.[1]

2: الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي: يعتبر هذا الشكل من الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تكون ملكية رأس مال أي مشروع المقام في الدولة المضيفة ملكية كاملة ومطلقة للمستثمر الأجنبي، بدءا بالمشروع ذاته حتى الإدارة والتسيير، دون تدخل من الدول

---

[1] وهيبة مخلوفي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات وأثره على التنمية المستدامة حالة الجزائر خلال الفترة 2015 . 2016، أطروحة دكتوراه، تخصص نقد بنك وتمويل، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2015 . 2016، ص08.

المضيفة، وقوم هذه الطريقة في الأصل بناءات على عملية نقل المؤسسة بأكملها إلى سوق دولي معين أو بعبارة أخرى نقل مهاراتها الإدارية والفنية والتسويقية والتمويلية ومهارات أخرى إلى بلد مستهدف في شكل مؤسسة تحت سيطرتها الكاملة حتى تستطيع المؤسسة استغلال خبرتها التنافسية بالكامل.[1]

ولذلك نجد أن الكثير من الدول النامية المضيفة تترد كثيرا التصريح لهذه الشركات بالتملك الكامل لمشروعات الاستثمار، خوفا من التبعية الاقتصادية ما يترتب عليها من أثار سياسية على الصعيدين المحلي والدولي وكل ذلك الحذر من احتمال سيادة حالة احتكار الشركات متعددة الجنسيات لأسواق الدول النامية، فهو من بين أهم الأسباب الكامنة وراء عدم تفضيل كثير من دول العالم الثالث للاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي.[2]

3: مشروع التجمعات: وهو شكل وسط بين الامتلاك الكلي المحلي والامتلاك الكلي الأجنبي، حيث يضل العمل في نطاق اتفاقية بين الطرفين، من جهة الأجنبي بصفته صاحب علامة تجارية أو صاحب مواصفة قياسية لمنتج معين يريد، من خلال التجميع في دخوله السوق المحلية دون انتقال استثماراته بشكل مباشر ولكن بانتقال منتجه مجزأ وسط الحلقة الإنتاجية أو التجميع في آخر الحلقات الإنتاجية حسبما تقتضي الاعتبارات الإستراتيجية الكلية للاستثمار الأجنبي المباشر التي غالبا ما تكون شركات دولية النشاط.[3]

ثانيا: من حيث الصيغة الخاصة: وتنقسم هذه الاستثمارات إلى:

---

[1]. مبروكة شافية مصطفاوي، قياس محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية دراسة حالة عينة من الدول، أطروحة دكتوراة، تخصص تسويق وتجارة دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي . الجزائر، 2022.2023، ص08.

[2]. ناصري نفيسة، دور الاستثمار الأجنبي في تمويل التنمية الاقتصادية في البدان النامية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان . الجزائر، 2013.2014، ص134.

[3]. ميدون الياس، الاتجاهات الحديثة لتصنيف الاستثمار الأجنبي المباشر وطرق احصائه دراسة استكشافية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 04، عدد02، سبتمبر 2020، ص44.

1: الاستثمار الأجنبي في المناطق الحرة: تعرف المناطق الحرة على أنها: "جزء من أراضي الدولة، يقع في الغالب على منافذها الإستراتيجية البحرية، والبرية، أو الجوية، أو بالقرب منها بحيث تكون معزولة عن باقي أجزاء الدولة، وتخضع لقوانين خاصة معينة في ظل السيادة الكاملة للدولة، أين يتم فيها ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة، والتعامل فيها بصورة خاصة من النواحي الجمركية الاستيرادية، وغيرها من الإجراءات بحيث لا يطبق على هذه المعاملات تلك الإجراءات العادية المعمول بها".[1] أو "هي مناطق مغلقة ومعزولة وغير مأهولة بالسكان، والتي تدخل فيها الكثير من السلع غير الممنوعة، دون جمركية رسمية للدخول".[2]

2: الاستثمار في الأنشطة الاستخراجية.

وذلك من خلال عقود تبرم في مجال الأنشطة الإستخراجية بمختلف أنواعها، وعلى رأسها المحروقات بين مؤسسة أجنبية (عادة ما تكون شركة كبرى متعددة الجنسيات) بدور المنفذ لعمليات الاستكشاف والتنقيب وحتى التنفيذ الفني للإنتاج لاحقا لصالح المؤسسات المحلية التي تبقى متمتعة بمزايا الملكية والإدارة العامة.

وذلك باتفاق الطرفان على أنه في حالة النجاح وتمكن المؤسسة الأجنبية من إيجاد واستكشاف تلك المادة، فإنها تستحق جزء من الإنتاج لتعويض مصاريف تلك العمليات، ومن ثم تسعى المؤسسة الأجنبية المستثمرة لجعل هذه الخطوة كوسيلة لتحقيق شراكة مشتركة بين الطرفين، وأما في حالة الفشل فإن المؤسسة الأجنبية لا يحق لها الحصول على التعويض.[3]

ثالثا: الاستثمارات الأجنبية العابرة للقارات: ومن أشكال هذه الاستثمارات:

1: استثمار الشركات متعددات الجنسيات: وهي شركات ذات رؤوس أموال ضخمة تتركز من خلال المركز الأم في إحدى الدول وتنقل نشاطاتها إلى الدول الأخرى من خلال فروعها، ويدير

---

[1]. المرجع نفسه، ص45.

[2]. مزريق عاشور، عميش عائشة، دور المناطق الحرة كشكل من اشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقليمية، الملتقى الوطني الأول افاق التنمية الإقليمية والمكانية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ادرار، ص 03.

[3]. ميدون الياس، مرجع سابق، ص46.

نشاطها على المستوى الدولي مجلس إدارة يتخذ من الوطن الأم مركز رئيسيا لها، كما أن العديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة دخلت في حلبة العالمي ومن البديهي أن يطلق عليها شركة متعددة الجنسيات.[1]

2: استثمار الشركات الدولية: وهي عبارة عن مشروعات وطنية يمتد نشاطها إلى خارج بلدانها الأم، وتتميز بتعدد نشاطها والتي تنشئ بموجب اتفاقية دولية بين الحكومات بموجبها تكتسب وجودها القانوني كالبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وقد كان لدول شرق آسيا وبالأخص النامية منها تعامل مع هذه الشركات تمثلت بمنح امتيازات للشركات الأجنبية بشرط مشاركة العناصر الوطنية في تلك المشاريع الاستثمارية.[2]

رابعا: الاستثمارات الأجنبية من حيث الهدف: تختلف أهداف الاستثمارات الأجنبي من شكل لأخر وإن كانت كلها تجمع لتحقيق العائد الربحي وبالتالي يمكن تقسيمها إلى:

1: الاستثمار الباحث عن الثروات الطبيعية: تسعى العديد من الشركات متعددة الجنسية نحو الاستفادة من الموارد الطبيعية والموارد الخام التي تتمتع بها العديد من الدول النامية وخاصة في مجالات البترول والغاز والعديد من الصناعات الإستخراجية الأخرى، ويشجع هذا النوع من زيادة الصادرات من الموارد الأولية وزيادة الواردات من السلع الرأسمالية ومدخلات الإنتاج الوسطية والموارد الاستهلاكية.[3]

2: الاستثمار الباحث عن الكفاءة: ويتواجد ذلك النوع من الاستثمار عندما تقوم الشركات متعددة الجنسية بالاستثمار في الدولة المضيفة بهدف زيادة الأرباح، ويتميز ذلك النوع من

---

[1]. المرجع نفسه، 46.

[2]. ميدون الياس، مرجع سابق، ص47.

[3]. جمال منصر، الاستثمارات الأجنبية المباشرة وأثارها على التنمية الاقتصادية، مجلة الاطروحات الجزائري، الجزائر، دون عدد، 2015، ص40.

الاستثمار بما لديه من أثار توسيعية على التجارة في الدولة المضيفة وذلك من خلال زيادة الواردات من مدخلات الإنتاج، وكذلك تنوع الصادرات، ويتميز بقدرته على النفاذ للأسواق.[1]

الفرع الثاني: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر:

يؤثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي من خلال جذب زيادة إنتاجية العوامل الإجمالية، وزيادة كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية في الاقتصاد. يتم العمل في هذا الجانب من خلال ثلاث قنوات لقياس الأثر المباشر على العوامل الهيكلية في اقتصاد الدول المضيفة، وهي الروابط بين الاستثمار الأجنبي المباشر وتدفقات التجارة الخارجية والتداعيات والعوامل الخارجية الأخرى تجاه قطاع الأعمال في الدول المستضيفة للاستثمارات الأجنبية.

كما أن للاستثمار الأجنبي المباشر دوراً هاماً باعتباره إحدى المتغيرات المساهمة في النمو الاقتصادي ولقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين نمواً ملحوظ لتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في جميع أنحاء العالم ن ويرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من البلدان ولاسيما النامية، جعلت استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر جزءاً من استراتيجيتها الشاملة للتنمية الاقتصادية.[2]

كما يلعب الاستثمار الأجنبي دورا هاما في مجال التنمية البشرية، فالمشروعات الاستثمارية المشتركة تعمل على خلق فرص عمل جديدة مما يساهم في حل جزء من مشكلة البطالة.[3]

ولذلك ترمي جهود البلاد النامية المشجعة لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الاستفادة مما تملكه الشركات الأجنبية من تكنولوجيا ومعرفة فنية وإدارية، اذ أن بعض البلدان النامية قد

---

[1]. نرفين أحمد ماهر عز، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر في مصر باستخدام تحليل الانحدار ونموذجARDL، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، المجلد 04، العدد04، 2018، ص502.

[2]. محمد إسماعيل، جمال قاسم حسن، كريم زايدي، الاستثمار الأجنبي المباشر، صندوق النقد العربي، الامارات، العدد04، 2022، ص15.

[3]. العايب ايمان، بوقريعة خولة، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر فترة 1990.2018، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، غير منشورة، جامعة عبد الحفيظ بوالصوفى، ميلة . الجزائر،2019.2020، ص06.

تتوافر فيها الأموال اللازمة لإقامة المشروعات إلا أن عدم توافر التكنولوجيا يحول دون تنفيذ تلك المشروعات.[1]

المبحث الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وأثاره

يقوم الاستثمار الأجنبي المباشر على مجموعة من العوامل والمحددات التي من شانها جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أي مكان، فالعوامل ومحددات الاستثمار الأجنبي هي التي تبين دوافع الاستثمارات، كما أن تدفق رؤوس الأموال على شكل استثمارات أجنبية مباشرة يحددها مجموعة من العوامل والمحددات التي من شانها أن توثر على مسارها لمناطق محددة وفي هذا المبحث سنقوم بدراسة تلك المحددات (المطلب الأول) ثم آثاره (المطلب الثاني)

المطلب الأول: محددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

وسيتم الإشارة إلى محددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدولة المضيفة (الفرع الأول) ومحددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر المرتبطة بالمستثمر (الفرع الثاني).

الفرع الأول: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص بالدولة المضيفة:

لدولة المضيفة محددات خاصة تقوم على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وهي:

أولا: المحددات الاقتصادية:

تقوم المحددات الاقتصادية الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر على:

1: حجم السوق: يعتبر حجم السوق محدد من محددات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، فإذا كان هذا السوق كبير ونشط وواعد يملك كل إمكانيات التوسع، فإن الاستثمار الأجنبية المباشرة تتدفق باتجاهه أملا في تحقيق أقصى عائد والعكس صحيح.[2]

---

[1]. حسين عبد المطلب الأسرج، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، بنك الكويت الصناعي، العدد23، 2005، ص06.

[2]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص70.

كما يعبر حجم السوق عن حجم الطلب، فكلما كبر حجم السوق كلما كان أكثر جذباً للاستثمار الأجنبي المباشر، لان هذا الأخير يبحث دوماً على الطلب الكافي لتغطية التكاليف مع تحقيق أرباح مقبولة.[1]

كما يعبر الناتج المحلي الإجمالي أو نصيب الفرد منه أو معدل النمو السكاني عن حجم السوق بل ويمكن اعتبار أي منهم مؤشر له، بالإضافة إلى درجة انفتاح الاقتصاد الى العالم الخارجي.[2]

ويعد حجم السوق من المتغيرات الهامة جدا المؤثرة في الاستثمارات الأجنبية، فضيق السوق المحلي الناجم عادة عن انخفاض القدرة الشرائية لدى غالبية السكان بسبب التفاوت الكبير في توزيع الدخل وانخفاض معدل نمو الدخل الحقيقي للفرد له تأثير سلبي على الاستثمار.....، وحجم السوق لا يقاس فقط بعدد المستهلكين بل بحجم الدخل الوطني وبكيفية توزيع هذا الدخل على أفراد المجتمع.[3]

2: عوامل الموارد: تعتبر وفرة الموارد الطبيعة أحد أهم الدوافع لزيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة للدول الغنية بهذه الثروات، ومن ناحية أخرى تمثل وفرة مصادر الطاقة مثل، البترول، والغاز، والثروات المعدنية الأخرى فرصة للدول للتغلب على إشكالية نقص الموارد المالية.

---

[1]. لعلمي فاطمة، كرومي سعيد، الاستثمار الأجنبي في الجزائر: عوامل الجذب عوامل الطرد، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد02، العدد02، 2012، ص88.

[2]. يحيى حسين علي، فاطمة الحملاوي، المحددات الاقتصادية والقانونية للاستثمار الأجنبي المباشر في مصر، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، كلية التجارة، جامعة دمياط، مصر، المجلد03، العدد01، يناير2022، ص1096.

[3]. سعيدي يحيى، الاستثمار الأجنبي المباشر، الطبعة الأولى، إثراء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، دون طبعة، 2013، ص144.

حيث يعتمد تحسن الوضع الاقتصادي للدولة على استخدام الأمثل لهذه الموارد ولا يتأتى ذلك إلا من خلال جذب الشركات الأجنبية المتخصصة للقيام بعمليات الاستكشاف والاستخراج وبناء قطاع للصناعة الاستخراجية في ظل الاقتصاد إلى عاملي التقنية والمهارة.[1]

كما تشكل الموارد شكل من أشكال الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث تسعى هذه الأخيرة إلى الحصول على الموارد الطبيعية كالمعادن، والمواد الخام، و المنتجات الزراعية، وكذلك الموارد البشرية لاسيما المتخصصة منها ويؤخذ في إطار النوع الأول الوصول العوامل المحددة للموارد والإنتاج مثل (المعرفة التقنية ، براءات الاختراع ، العلامات التجارية العائدة للشركات المحلية) وفقا لهذا النموذج فإن الشركة تستثمر للإنتاج بأرخص الأسعار.[2]

3: الانفتاح الاقتصادي: يميل الاستثمار الأجنبي المباشر إلى التوجه نحو الاقتصاديات المفتوحة وبعيدا عن الاقتصاديات المغلقة، واتجاه الاقتصاد للتعامل مع العالم الخارجي معناه عدم وجود أية قيود على حركة التبادل التجاري أو عناصر الإنتاج الأمر الذي يضمن حسن الكفاءة الاقتصادية في توجيهها، وعدم وجود أية اختلالات في هذه الأسواق "عناصر الإنتاج" وبما أن المستثمر الأجنبي يسعى لتحقيق أفضل ربحية ممكنة، فإنه يهتم بالكفاءة الاقتصادية وبعيد عن فرض القيود.

فالاستثمارات الأجنبية المباشرة تميل بطبيعتها إلى الاقتصاديات المفتوحة على العالم الخارجي، ضمانا للعائد الكبير، وتنفر من الاقتصاديات المغلقة، التي بطبعها تضع قيودا على حركة التبادل الدولي التجاري، وعلى حركة عناصر الإنتاج [3].

---

[1]. هشام طلحي، انعكاسات مناخ الاستثمار من خلال المؤشرات الاقتصادية الكلية على تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كل من الجزائر والمغرب، أطروحة دكتوراة، تخصص اقتصاد دولي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة . الجزائر، 2021. 2022، ص199.

[2]. نزهان محمد سهو السامرائي، محددات ودوافع الاستثمار الأجنبي المباشر وعلاقتهم بأهم مؤشرات مناخ الاستثمارات دراسة تحليلية للدول المضيفة والشركات المستثمرة "إشارة خاصة للعراق والدول العربية"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، المجلد12، العدد34، 2016، ص251.

[3]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص72.

ثانيا: المحددات المرتبطة بالسياسات الاقتصادية الكلية:

يعتبر وجود سياسة اقتصادية واضحة وتتمتع بالاستقرار شرطا ضروري لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وتكون حافزا على القيام بذلك، حيث يكون ذلك في مختلف المجالات سواء السياسة النقدية، المالية، الضرائب، التشريع الاجتماعي الخاص بشرط الشغل والتامين..... الخ ولأن التراجع وكثرة التقييدات التي تطرأ على السياسات الاقتصادية الكلية يؤثر على مصداقية الدولة، ويجعل المستثمر الأجنبي في وضعية متذبذبة وغير مستقرة في حالة تخوفه من تراجع الحكومات وتغيير الاتفاقيات والقوانيين المتفق عليها، وهذا خاصة عند تغير الحكومات.[1]

ثالثا: المحددات السياسية والتشريعية

تعتبر المحددات السياسية والتشريعية ذات تأثير على الاستثمار الأجنبي ويمكن تناولها كتالي:

1: المحددات السياسية: يعد الاستقرار السياسي وعدم وجود اضطرابات داخل الدولة من أهم العوامل التي تجذب المستثمر الأجنبي، وكذلك القوانين الاقتصادية التي تضمن له استرداده لأمواله وأرباحه دون عناء. إلا أن ذلك لا يعني أن المستثمر الأجنبي لا يستثمر في الدول غير المستقرة سياسيا، فهو يُقْدم ذلك على ذلك إذا كان الربح كبير ومجزياً بصورة غير عادية.[2]

كما ورد في دراسات البنك الدولي التي شملت 400 شركة من 21 دولة متقدمة لدراسة العوامل التي يأخذها المستثمرون بالحسبان في اتخاذ القرارات الاستثمارية في الدول النامية أن 61% من المستثمرين يعتبرون أن المخاطر النابعة من أسباب سياسية في الدول تلعب دورا هاما في قرارات الاستثمار في البلدان النامية.

---

[1]. عبد الحق طير، محددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وجدواه في الجزائر، أطروحة دكتوراة، تخصص اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2017 . 2018، ص34.

[2]. سعيدي يحيى، مرجع سابق، ص133.

لذلك فإن مدى استقرار النظام السياسي والاجتماعي وطبيعة التغيرات السياسية التي من الممكن حدوثها ومخاطر التأميم ومصادره والتدخل الحكومي النشط في العمليات الاقتصادية تعتبر من أهم المتغيرات التي يأخذها المستثمرون بعين الاعتبار عندا اتخاذ قرارات الاستثمار.[1]

2: المحددات التشريعية: تعد النواحي القانونية والتشريعية أحد المحددات الرئيسية المؤثر في اتخاذ قرار الاستثمار وتوجيه رؤوس الأموال، حيث يقوم المستثمر بدارسة النواحي القانونية السائدة في الدولة المضيفة لكي بتعرف على درجة الأمان والاستقرار التي سيعمل فيها من فيها وتختلف تشريعات الاستثمار من دولة إلى أخرى ولكي يكون الإطار التشريعي جاذباً للاستثمار الأجنبي المباشر لابد من توافر عدة مقومات منها:

الثبات، الشفافية، الوضوح، وجود نظام قضائي فعال قادر على تطبيق الأنظمة تنفيذ التعاقدات، سرعة إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام، بالإضافة إلى وجود نظام يكفل حماية حقوق الفكرية.[2]

الفرع الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر المرتبطة بالمستثمر

للمستثمر الأجنبي عوامل خاصة يبني عليها استثماره ومن هذه العوامل:

أولا: معدل العائد على الاستثمار:

يعتبر معدل العائد على الاستثمار إحدى العوامل الهامة والرئيسية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشرة لأن القاعدة العامة هي أن المستثمر الأجنبي لا يتجه إلى الاستثمار الأجنبي في الخارج إلا إذا توقع عائدا الأعلى بعد تعديله بمعدل المخاطر التجارية وغير تجارية، مع أخذ محددات الأخرى الخاصة بمناخ الاستثمار الأجنبي والقدرة التنافسية في الاعتبار عند اتخاذ قرار بالاستثمار في دولة معينة.[3]

---

[1]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص67.66.

[2]. مبروكة شافية مصطفاوي، مرجع سابق، ص24.

[3]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص64.

ثانيا: سعر الفائدة:

يعتبر سعر الفائدة من أهم العوامل المؤثرة في الحركة الدولية لرأس المال، وبالتالي التأثير على تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، خاصة وأن أسعار الفائدة تختلف من بلد لآخر. وبالتالي يعتبر سعر الفائدة محدد رئيسي لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، فرؤوس الأموال تتجه أينما كانت أسعار الفائدة مرتفعة، والعكس صحيح، فإنها لا تتوطن أينما كانت أسعار الفائدة منخفضة.[1]

ثالثا: تكاليف الإنتاج:

يمثل انخفاض تكاليف الإنتاج عامل جذب للمستثمرين للقيام بالاستثمار المباشر، حيث يستطيعون من خلال إنتاجهم الضخم الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم.[2] كما تعتبر تكاليف الإنتاج في الدولة الأم، من بين الأسباب التي تدفع المستثمر لتوظيف الأموال في الدول المضيفة ذات التكاليف المنخفضة، سواء تعلقت هذه التكاليف بالمواد الأولية أو اليد العاملة أو غيرها.[3]

المطلب الثاني: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر

للاستثمار الأجنبي المباشر تأثيراته الخاصة التي يوثر بها على العديد من المقومات كميزان المدفوعات والنقد (الفرع الأول) وعلى العمالة والتكنولوجية (الفرع الثاني) والسياسة الاقتصادية والاستثمار المحلي (الفرع الثالث).

الفرع الأول: أثره على ميزان المدفوعات والنقد الأجنبي

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر ذا تأثير قوي، خصوصا على ميزان المدفوعات(أولا) والنقد الأجنبي(ثانيا) ويكون التأثير كالتالي:

---

[1]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص64.

[2]. المرجع نفسه، ص65.

[3]. مبروكة شافية، مرجع سابق، ص22.

أولا: أثره على ميزان المدفوعات:

يعتبر ميزان المدفوعات من أهم المؤشرات الاقتصادية التي تساعد راسمي السياسة الاقتصادية على توجيه وإدارة الاقتصاد القومي، وبالتالي فإن الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم في تحسين ميزان المدفوعات في البلدان النامية المضيفة نظرا لأن هذه الاستثمارات تودي إلى توفير رؤوس الأموال والتكنولوجيا والخبرات الأمر الذي يودي إلى زيادة طاقة الإنتاج بما يحقق فائضاً لتصدير.[1]

ثانيا: أثره على النقد الأجنبي:

هنالك وجهات نظر مختلفة في هذا الشأن الأول تتعلق بالمدرسة الكلاسيكية والثانية تدور حول رأي أنصار المدرسة الحديثة، وهذا من خلال دراستهما لأثر الاستثمار الأجنبي المباشر على تدفقات النقد الأجنبي إلى البلد المضيفة.

فأنصار المدرسة الكلاسيكية يرون أن الشركات المتعددة الجنسيات تعمل على زيادة معدلات تدفق النقد الأجنبي إلى الخارج وهذا لكبر حجم المحولة إضافة إلى تحويل مرتبات أجور العاملين، كما يتسبب في ذلك صغر حجم الأموال للشركات الأجنبية عند بداية المشروع الاستثماري.[2]

أما رواد المدرسة الحديثة فيرون أن اتحاد قرار الاستثمار بالدول المضيفة من طرف المستثمر الأجنبي سيؤدي إلى دخول النقد الأجنبي، وهو ما يودي بدوره إلى زيادة حصة الدولة من النقد الأجنبي، هذه الكتلة التي ضخت في الاقتصاد من النقد والتي تعتبر كوسيلة تمويل دولية تقوم بسد الفجوة الموجودة بين احتياجات الدولة اللازمة لتمويل مشروعات التنمية وبين حجم المدخرات أو الأموال الموجودة محليا كما أن الكتل النقدية التي تدفعها هذه الشركات كأجور

---

[1]. محمود معمر عبدا لله أبو ستين، أثار ومخاطر الاستثمارات الأجنبية وسبل مواجهتها، بحث منشور، كلية الحقوق، جامعة المنصور. مصر، 2014.2013، ص06.

[2]. مفتاح صليحة، نوعية المؤسسات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر. دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس . الجزائر، 2019 . 2020، ص45.

للعمالة المحلية تؤدي إلى زيادة المدخرات المحلية بالإضافة إلى تنشيط الدورة الاقتصادية عن طريق الصرف على الاستهلاك.[1]

الفرع الثاني: على العمالة والتقدم التكنولوجيا:

وسنتطرق إليهما كالتالي:

أولا: على العمالة:

تعتبر مشكلة البطالة عائقا يقف أمام تنمية الكثير من الدول النامية، مما يهدد استقرار العديد من الأنظمة والحكومات في ظل المعدلات المتزايدة للنمو السكاني الذي بدأ يظهر بحدة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية الأمر الذي زاد من تنافس الدول المضيفة على جذب رؤوس الأموال الأجنبية ليس فقط طمعا في الحركة الضخمة لرؤوس الأموال هذه ولا من أجل الدافع للتنمية المحلية فقط، وإنما من أجل توفير مناصب شغل للأيدي العاملة المحلية وهو ما يعني ضمنيا، التقليل من حدة البطالة المتفشية في المجتمعات النامية، كذلك لتدريب وتأهيل الإطارات المحلية والرفع من قدراتها التسييرية ".[2]

ثانيا: على التقدم التكنولوجيا:

لقد أصبح من المسلم به أن التوصل إلى الاختراع وتطبيق هذه الاختراعات شاقة وطويلة وباهظة التكاليف، فهي تتطلب توظيف أموال طائلة وتستلزم توفر عدد كبير من العلماء والباحثين والفنيين واليد العاملة الماهرة، فضلا عن ضرورة تواجد البيئة المناسبة، لهذا تعمل الدول النامية على جلب الاستثمار الأجنبي المباشر طمعا منها في اكتساب التكنولوجيا الحديثة بدلا من العمل على توفير متطلبات إنتاج السابق ذكرها والتي من العسير على هذه الدول توفيرها خاصة في الأجل القصير.[3]

---

[1]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص92،93.

[2]. المرجع نفسه، ص97.

[3]. مقلاتتى محمود، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة تحليلية، مذكرة ماستر، تخصص مالية وتجارة دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة 8ماي، قالمة. الجزائر، 2018، ص76.77.

وبذلك تعتبر الاستثمارات الأجنبية المباشرة أهم قناة لنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، عن طريق إنشاء المشاريع المملوكة للمستثمر الأجنبي أو الدخول في مشروعات مشتركة مع رأس المال الوطني العام فيه والخاص، في مجال الصناعات الاستخراجية أو التمويلية والخدمية أو عن طريق مشاريع وعمليات التجميع في تلك الاقتصاديات.[1]

الفرع الثالث: على السياسة الاقتصادية والاستثمار المحلي

يمكن تناول ذلك التأثير كالتالي:

أولا: على السياسة الاقتصادية:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر وسيلة الدول المصدرة له للسيطرة على البلدان المضيفة له، وهو ما قد يرهنه، بالتالي يعرض مصالحها الاقتصادية إلى التبعية، مما يؤدي إلى استنزاف مواردها واندثار صناعاتها الناشئة وهو ما يكرس المفهوم الاستعماري بنظرة جديدة. هنالك وقائع كثيرة تثبت استخدام الدول المصدرة لرأس المال لأساليب تهدف إلى فرض إرادتها السياسية على هذا البلد النامي أو ذاك، وعليه فالشركات متعددة الجنسية يمكن أن تشكل خطرا على سيادة الدول وترهن قرارها السياسي، خاصة إذا ما تعرضت مصالحها للخطر.[2]

ولذلك يثير المعارضون للاستثمارات الأجنبية المباشرة بعض القضايا المتعلقة بتأثير تلك الاستثمارات على السياسة العامة للدولة المضيفة وكذا قابليتها للخضوع لضغوط الحكومات الأجنبية بشكل غير مباشر من خلال الشركات متعددة الجنسيات، وكذا تعرض المصالح الوطنية للدولة المضيفة لهذه الضغوط أيضا.

ومن ثم فإن نشاط تلك الشركات قد يودي إلى الانتقاص من الاستغلال الاقتصادية والسياسي للدولة المضيفة ولكن بدرجات متفاوتة، كما أن نشاط الشركات متعددة الجنسيات يودي إلى خلق طبقة من المنتفعين ترتبط مصالحها بمصالح تلك الشركات حيث تضم طبقة المنتفعين

---

[1]. محمود عبد الله أبو ستين، مرجع سابق، ص08.

[2]. عبد الكريم كاكي، مرجع سابق، ص 99، 100.

مجموعة من التجار والموردين والوكلاء والسماسرة وغيرهم ويشكل هؤلاء مجموعة ضغط للدفاع عن تلك الشركات ولو على حساب المصلحة الوطنية.[1]

ثانيا: على الاستثمار المحلي:

تؤثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على الاستثمار المحلي إذا كانت الدول المضيفة تمتلك تكنولوجيا متقدمة بواسطة شركاتها المحلية وأن هذه الشركات لها قدرة على إحلال التكنولوجيا الحديثة محل القديمة، وأن الاستثمار الأجنبي يتم تمويله من خلال رؤوس أموال أجنبية فهنا ينشا الأثر التكاملي والذي من شأنه تحفيز معدل النمو الاقتصادي في الدول المضيفة.[2]

---

[1]. زيدان محمد، الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 01، العدد01، 2004، ص135.

[2]. هشام طلحي، مرجع سابق، ص38.

خلاصة الفصل الأول

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر مكمل أساسي للخطط التنموية التي تضعها أي دولة من أجل الوصول إلى القدرة التنافسية التي يسير عليها العالم كما يتبين أنه ذات أهمية بالغة من خلال ما يحتويه من قدرات تكنولوجيا وخبرات فنية وإدارية وغيرها من القدرات التي يتم توظيفها لتحقيق التنمية كما أن وجود الموارد والعوامل الاقتصادي والتكنولوجيا داخل الدولة المضيفة تساعد على الحصول على الأنواع المختلفة التي يتشكل منها الاستثمار الأجنبي المباشر مما يساهم في نجاح الاستثمار الأجنبي المباشر داخل الدولة وبالتالي الوصول إلى التنمية بشكل أسرع.

كما أن الآثار التي يرتبها الاستثمار الأجنبي على مختلف المناحي سواء على التكنولوجيا أو السوق أو العملة أو الاستثمار المحلي، وغيرها من المناحي، يؤكد عدم قدرت الدول على تجنب فكرة الاستثمار الأجنبي المباشر لأنه ما يحقق الاستثمار الأجنبي المباشر داخل الدولة المضيفة يساعدها على اكتساب الخبرات وإنجاح خطط التنمية والنمو الاقتصادي بشكل خاص كما يساعدها على زيادة قدراتها التكنولوجيا والاقتصادية والخبرات الفنية والإدارية

الفصل الثاني: الضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبية المباشرة

تعتبر البيئة الاستثمارية ومدى جاذبيتها ذات عامل مهم في تشجيع المستثمر على الاستثمار الخارجي والخروج من دائرة الدولة الأم، وبالتالي يقع على عاتق الدولة المضيفة تهيئة البيئة وجعلها صالحة للاستثمارات الخارجية، التي من خلالها تحرك عجلة التنمية الاقتصادية.

كما تعد هذه الضمانات مجموعة من السياسات والتدابير التي تقوم بها الدول لتوفير بيئة استثمارية مستقرة ومناسبة تهدف إلى حماية حقوق ومصالح المستثمرين الأجانب وبالتالي فأن ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر جزءاً لا يتجزأ من بنية الاقتصاد الوطني للدول وإن فهمها وتوفيرها بشكل فعال يساهم في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتعزيز التنمية الاقتصادية للبلدان وفي هذا الفصل سنتطرق إلى أنواع الضمانات (المبحث الأول) وثم إلى آليات حماية ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر (المبحث الثاني)

المبحث الأول: أنواع الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي

تعتبر الضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبية الوسائل التي تكفل بحماية حقوق المستثمر والحفاظ على عوائده ومشاريعه الاستثمارية من أي مخاطر قد يتعرض لها ومن خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى مجموعة من الضمانات منها ضمانات حماية الملكية، والمعاملة الوطنية (المطلب الأول) وضمانات أخرى مثل حرية تحويل الأموال، والاستقرار التشريعي(المطلب الثاني)

المطلب الأول: ضمان عدم نزع الملكية الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر وحرية تحويل رؤوس الأموال:

سنتناول ضمان عدم نزع الملكية (الفرع الأول) وضمان حرية تحويل رؤوس الأموال (الفرع الثاني).

الفرع الأول: ضمان عدم نزع الملكية من الاستثمار الأجنبي المباشر.

وسنطرق إلى:

أولا: موقف الفقهاء والقانون من نزع ملكية الاستثمارات الأجنبية المباشرة وصورها:

يوصف فقهاء القانون حق الملكية بأنه حق جامع مانع إذا هذا الحق يكون دائم عرضه للمساس به وانتزاعه من قبل الدولة باستخدام أدوات قانونية مختلفة ومن هنا فأن الخشية من نزع الملكية يعد العائق الأكبر أمام استقطاب رأس المال قد يؤدي في الواقع إلى ابتعاد المستثمرين من مزاولة نشاطهم التجاري ولعل أبرز تلك القيود هي حظر نزع الملكية وعدم التمييز في نزع الملكية والالتزام بأداء التعويض.[1]

[1]. رغد فوزي عبد الطائي، ضمانات المستثمر الأجنبي . دراسة تحليلية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 18،2014، ص110.

ومن المعروف أن لكل دولة ذات سيادة كاملة الحق في تنظيم الملكية على أرضيها وقد تمنع الأجانب من التملك فيها، وأنه من المتفق عليه أيضا هو أن على الدولة احترام الحقوق المكتسبة للأجانب إذا ما أتاحت الدولة للأجانب اكتساب حقوق ملكية بشكل قانوني.

إلا أن هنالك اتفاقيات الاستثمار تضمن بندا بمقتضاه تلتزم الدولة المستضيفة للاستثمار بحماية المستثمر الأجنبي ضد مصادرة أو نزع ملكية الاستثمار، ومثال ذلك على هذا الشرط اتفاقية الاستثمار المبرمة بين المغرب إيطاليا الواردة التي جاء في مادته 05 ما يلي:

1: لا يخضع مستثمرو الطرفيين المتعاقدين لأي إجراء دائم أو مؤقت يحد من حق الملكية أو الحيازة أو الرقابة أو الانتفاع باستثماراتهم إلا إذا كانت تسمح به القوانين والأنظمة الجاري العمل بها أو كان ذلك ناتجا عن قرار قضائي،

2: لا يمكن لاستثمارات الطرفين المتعاقدين أو استثمارات مستثمريها أن تؤمم أو تنوع ملكيتها أو تخضع لتدابير ذات أثر مماثل للتأميم أو نزع الملكية فوق إقليم الطرفين المتعاقدين إلا إذا كان ذلك:

أ: من أجل المنفعة العامة،

ب: على أساس غير تمييز ووفق إجراء قانوني،

ج: مقابل تعويض سريع، عادل ومناسب.[1]

ومن هنا يعترف القانون الدولي أن لكل دولة ذات سيادة كاملة بالحق في تنظيم الاستثمارات وملكية الأجانب داخل إقليمها، ومثال ذلك ما جاء في المؤتمر الأول للأمم المتحدة للتجارة والتنمية (CNUCED) الذي أقر بحق كل دول في التمتع بحرية ثرواتها الطبيعية في مصلحة التنمية الاقتصادية وسعادة شعوبها.

ولكن إذا كان القانون الدولي يعترف للدولة بحق التصرف في ملكية الأجانب وتنظيم استثماراتهم فوق إقليمها، فهذا لا يعني ممارستها لاختصاص مطلق فهي مقيدة بأحكام القانون

---

[1]. زكريا الغزاوي، المسؤولية الدولية للدولة في إطار الاتفاقيات الدولية لحماية وتشجيع الاستثمار، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، المجلد 02، العدد01، 2021، ص123.

الدولي العرفي التي تفرض على الدولة اتخاذها لتدابير التأميم أو المصادرة احترام مبدأ " الحد الأدنى لمعاملة الأجانب " والذي تعني أن سيادة الدولة في هذا المجال مقيدة وغير مطلقة.[1]

وورد في اتفاقية التشجيع وضمان الاستثمار المبرمة بين دول اتحاد المغرب العربية الموقعة بتاريخ 23 تموز 1990 على كيفية حماية الملكية من خطر النزع حيث نصت الاتفاقية في مادتها (15) على:

لا يمكن تأميم أو انتزاع استثمارات رعايا من أحد الأطراف المتعاقدة ولا يمكن إخضاع هذه الاستثمارات إلى أي إجراء له نتيجة مشابهة على تراب الأطراف المتعاقدة الأخرى إلا إذا توفرت الشروط التالية:

أ: تتخذ تلك الإجراءات لفائدة المصلحة العامة وطبقا للصيغ التي ينص عليها القانون في البلد المضيف للاستثمار،

ب: تتخذ تلك الإجراءات المذكورة بدون تمييز،

ج: تتم مرافقة تلك الإجراءات بدفع تعويض عاجل وعادل وفعلي خلال مدة لا تزيد على سنة من تاريخ اكتساب قرار نزع الملكية صفته القطعية وقابل لان يحول بكل حرية.[2]

وتختلف صور نزع ملكية المشروع الاستثماري باختلاف نظرة الدولة المضيفة إلى النظام القانوني الذي يحكم إجراء نزع الملكية، إلا أن هذه الصور ورغم اختلافها فهي تشترك في كونها تؤدي إلى نفس الأثر المتمثل في حرمان المستثمر من ملكية مشروعه الاستثماري أو على الأقل المساس به بصورة سلبية، كما تشترك في خاصية ضرورة استنادها إلى نص قانوني يبرر اتخاذها لنقل الملكية من شخص خاص إلى الدولة إحدى مؤسساتها وتتمثل أهم صور نزع الملكية فيما يلي.[3]

---

[1]. نزليوي صليحة، عقد ضمان الاستثمار الدولي، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولودي معمري، تيزي وزو . الجزائر، 2021، ص،200. 204.

[2]. انظر للمادة 15 من اتفاقية التشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي.

[3]. سالم ليلى، الضمانات القانوني الممنوحة للمستثمر الأجنبي، مذكرة ماجستير، تخصص قانون عام اقتصادي، كلية الحقوق، جامعة وهران . الجزائر، 2011.2012، ص119.

1: التأميم

يعرف التأميم على أنه" عمل ينقل للدولة الممتلكات الخاصة في نشاط معين بمقتضي قانون وللمصلحة العامة بغرض استغلالها والسيطرة عليها لتوجيهها نحو هدف معين" أو انه" مصادرة مشروع استثماري أو أكثر يتعلق بمصدر من مصادر الثروة الطبيعة " ويعتبر التأميم ظاهرة قانونية مستقلة ومتميزة عما عداه من نظم أخذ الملكية، وذو طبيعة قانونية واحدة إلى نقل ملكية المشروع من الملكية الخاص إلى الملكية العامة.[1]

2: المصادرة

وهو إجراء تتخذه الدولة المضيفة بغرض الاستيلاء على ملكية كل أو بعض الأموال دون أي تعويض، وبهذا المعنى فالمصادرة عموما يقصد بها العقوبة التي توقع في مواجهة شخص أو أشخاص معينين وبمقتضاها تستولي الدولة على كل أو بعض الأموال المملوكة لهؤلاء الأشخاص دون أداء أي تعويض.[2]

وتنقسم إجراءات المصادرة إلى نوعين:

أ: مصادرة إدارية: وتكون في أعقاب الثورات الاجتماعية أو التغيرات السياسية أو في أعقاب الحرب، وتهدف إلى تصفية بعض الطبقات أو توقيع الجزاء على كل من تعاونوا مع الأعداء.

ب: مصادرة جنائية: وهي إضافة مال يملكه الجاني إلى ملك الدولة دون مقابل، فالمصادرة الجنائية قد تصدر عن المحاكم العادية كعقوبة تبعية لإحدى الجرائم الجنائية المنصوص عليها.[3]

3: نزع الملكية للمنفعة العامة

---

[1]. هاني محمد خليل العزازى، النظام القانوني الدولي للاستثمارات الأجنبية، مجلة مصر المعاصرة، عدد547، 2022، ص333.

[2]. سالم ليلى، مرجع سابق، ص120.

[3]. كرواز خديجة نور الهدى، سعيدي وسام، الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مذكرة ماستر، تخصص قانون خاص، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب، عين تموشنت . الجزائر، 2021.2020، ص15.14.

يعتبر إجراء نزع الملكية للمنفعة العامة إجراء استثنائي تقوم به الدولة، بنزع ملكية المستثمر الأجنبي من أجل المنفعة العامة، حيث لا يتم اللجوء إلا في حالة عدم جدوى الوسائل الأخرى المنتهجة والذي يجب أن يتم وفقا الإجراءات قانونية ينبغي على الدولة احترامها، كإصدار قرار إداري يتضمن وجوبا نزع الملكية للمنفعة العامة، مع تحديد الأملاك والحقوق العقارية المطلوب نزع ملكيتها وهوية المالكين وأصحاب الحقوق المعنيين وكذلك تحديد الطرق التي يتم من خلالها دفع التعويض العادل والمنصف للمستثمر الأجنبي.

ثانيا: التعويض الناتج عن نزع الملكية:

أصبح موضوع ملكية الأجانب من المسائل التي خضعت لعدة تغيرات على المستوى الوطني والدولي، ومن أهم هذه المتغيرات طهور بعض القيود التي تؤثر على حق ملكية الأجانب أهمها نزع الملكية، المصادرة، التأميم أو الإجراءات التمييزي، والذي أصبح معترف دولياً تمارسه الدولة في إطار سيادتها على إقليمها، وثرواتها لكنها في المقابل ملزمة بتقديم تعويض للمستثمر الأجنبي عند تعرضه للإجراءات التي تؤدي إلى حرمانه من الأموال التي تحظي بالحماية الدولية.[1]

1: تقدير التعويض:

تعتبر مسالة تقدير التعويض ذات أهمية بالغة بالنسبة للمستثمر الأجنبي لذلك يعد حسن تقديره بالطريقة التي تضمن المصالح الاقتصادية والمالية للطرفين المتعاقدين من العناصر الجوهرية التي تساهم في زيادة نسبة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، وهنالك عدة طرق يعتمد عليها في تقدير التعويض المستحق عن إجراءات نزع الملكية أو تأميمها، بعضها يخدم مصلحة الدولة المضيفة كونها تأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات الاقتصادية والمالية التي تعاني منها عند عجزها عن سداد مستحقات المستثمر الأجنبي، والبعض الآخر يخدم مصلحة هذا الأخير باعتباره

[1]. عيون صارة، قواسمية أسماء، فعالية التعويض في حماية ملكية المستثمر الأجنبي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة الجزائر، المجلد15، العدد02، 2022، ص848.

المتضرر الأول من هذه الإجراءات الأمر الذي يجعله يستحق مبلغا كافيا من التعويض يجبر الضرر ويمحو آثاره، لأنه تعويض عادل ومنصف ومناسب.[1]

2: التعويض وفق القانون الدولي:

كان لمنظمة الأمم المتحدة السبق في تقرير أولى المبادئ الخاصة بالقانون الدولي للاستثمارات في مجال حماية الاستثمار الأجنبي وتمثل ذلك في تصويت أعضائها بأغلبية مطلقة على اللائحة رقم 1803 (ARES)المؤرخة في14 ديسمبر1962 والمتعلقة بالسيادة الدائمة على الثروات الطبيعة، والتي أقرت في الفقرة الرابعة من مادتها الأولى أن الحق في نزع الملكية والتأميم الماسة بالممتلكات واستثمارات الأجانب المقررة للدول المضيفة، يجب أن تتم في إطار احترام بعض الشروط المتصلة بالتعويض المناسب، وعلى الرغم من أن الجمعية لا تمتلك سلطة إقرار قواعد مكتوبة للقانون الدولي، إلا أن لائحتها هذه حضت بإجماع دولي وقد اعتبر المفسرين عبارة "مناسبة" التي أقرها هذه اللائحة أقل إلزامية بالنسبة للدول المضيفة للاستثمار من الطرح الذي قدمه الأستاذ (هيل) الذي اشترط تعويضا سريعا، مناسبا، وفعليا.[2]

كما تضمن ميثاق الجمعية العامة للأمم المتحدة لسنة1974 المتعلق بحقوق الدول وواجباتها الاقتصادية شرط التعويض حيث نصت المادة 02 الفقرة "ج" منها على انه لكل دولة الحق في " تأميم أو مصادرة أو نقل ملكية الممتلكات الأجنبية وفي هذه الحالة ينبغي أن تدفع الدولة التي مثل هذه التدابير التعويض المناسب مع الأخذ في الاعتبار مراعاة قوانيين لوائحها ذات العلاقة".[3]

---

[1]. حسين نوارة، الحماية القانونية لملكية المستثمر الأجنبي في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2013، ص214.215.

[2]. فارس بوكرح، الضمانات التشريعية في عقود الاستثمار الأجنبية، مذكرة ماستر، تخصص قانون العلاقات الدولية الخاصة، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2016، ص25.26.

[3]. انظر القرار رقم 29/3281 الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة المتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الصادر بتاريخ 12ديسمبر1974.

ولقد أخذ مجلس الأمن بالتعويض في العديد من قراراتها ومنها على سبيل المثال قرار رقم 387 لسنة 1976 والذي فرض على جنوب أفريقيا بعد اعتدائها على أنغولا بالتعويض الكامل عن الإضرار التي لحقت بها وطالبها بإعادة كل المعدات التي صادرتها القوات البريتوريا.[1]

الفرع الثاني: ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال الخاصة بالاستثمار الأجنبي

سوف نتطرق إلى دور ضمان حرية تحويل الأموال في جذب وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر(أولا) ثم إلى حرية تحويل رؤوس الأموال في الاتفاقيات الدولية (ثانيا) والأموال المستهدفة في هذا الضمان(ثالثا)

أولا: دور ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة:

يعد الضمان المالي من أهم العوامل تأثيرا على قرار المستثمر في استثمار أمواله بالدولة المضيفة، فلا يمكن تصور مناخ استثماري ملائم للاستثمار الأجنبي دون أن يكون هنالك قواعد قانونية تتيح للمستثمر الأجنبي حرية وضمانات لرأسماله، خاصة وأن المستثمر الأجنبي لا يقوم بالاستثمار في إقليم دولة أجنبية غير دولته التي ينتمي إليها إلا إذا كانت الظروف والتشريعات في الدولة المضيفة ملائمة وتسمح بذلك. لأن الهدف الذي يسعى إليه المستثمر الأجنبي هو الحصول على عائدات وفوائد مجزية من مشروعه الاستثماري وتحويلها للخارج.[2]

إن تحويل رأس المال والعائد الناجمة عنه إلى الخارج حق تخوله الدولة للمستثمر في جل التشريعات ذات الطابع التحفيزي والإنتاجي في أغلب الدول النامية، وأن النص قانونيا على منحه للمستثمر الأجنبي يلعب دورا حاسما في جلب المستثمرين الأجانب الذين يولون أهمية خاصة وجوهرية لاعتراف البلد المضيف بهذا الحق لتحقيق مصالحهم المالية والسعي للتمتع به يشكل اهتمام مركزيا لدى المستثمرين، فما الفائدة التي يجنيها المستثمر إذا كان محروماً من

---

[1]. باية فتيحة، التعويض في القانون الدولي العام، مجلة القانون والتنمية المحلية، مخبر القانون والتنمية المحلية، إدرار، الجزائر، المجلد 01، العدد02، 2019، ص06.

[2]. ثلجون سميشة، التشريعات المنظمة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2017، ص167.

تحويل المبالغ المالية التي يستثمرها في البلد المضيفة وكذلك تحويل أرباحه وعائدات استثماره وناتج التنازل عن مشروعه الاستثماري أو تصفيته.[1]

لذلك تسعى جميع الدول مهما كانت مساحة الاختلاف فيما بينها إلى استقطاب الاستثمار الأجنبي وذلك لدوره الأساسي في نمو الاقتصاد والتنمية واستحداث فرص للعمل، وتحقيق رفاهية الشعوب، ويعتبر التشريع المصري والمغربي من التشريعات العربية التي أعطت الاستثمار اهتماما كبير وخاصة في مجال التحفيزات المالية، حيث عمدت سلطات المملكة المغربية بجمع مختلف الامتيازات الضريبة الجمركية المالية.[2]

ثانيا: حرية تحويل رؤوس الأموال في التشريعات والاتفاقيات الدولية:

يعد ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال الخاص بالاستثمارات من المواضيع التي نالت أهمية بالغة في التشريعات والاتفاقيات الدولية وبالتالي سنشير إلى:

1: ضمان حرية تحويل الاستثمار في التشريعات العربية:

نص المشرع المصري في القانون رقم72 لسنة 2017 في مادته 06 على " للمستثمر الحق في إقامة وإنشاء المشروعات الاستثمارية، وتوسيعها، وتمويلها من الخارج دون قيود، وبالعملة الأجنبية، كما يكون من حقه تملك وإدارة هذه المشروعات، وباستخدامها، والتصرف فيها، وجني أرباحها، وتحويلها إلى الخارج، وتصفية المشروعات وتحويل ناتج هذه التصفية كلها أو بعضه إلى الخارج دون الإخلال بحقوق الغير".[3]

بينما المشرع الأردني تطرق لضمان حرية تحويل رؤوس الأموال من خلال القانون رقم 68 لسنة 2003 المنظم للاستثمارات في مادته 15 ما مدلوله أنه يكون للمستثمر نقل ملكية المشروع خلال مدة الإعفاء من دفع المستحقات الجبائية و الجمركية إلى مستثمر آخر وعليه

---

[1]. بوغابة أم كلثوم، خصوصية مبدأ تحويل الأموال المستثمرة لتشجيع الاستثمار الأجنبي، مجلة قانونك، مجلة الطلبة والباحثين والمهتمين في الشأن القانون المغربي المقارن، العدد08، 2021، ص124.

[2]. جعيران بشير، برايك الطاهر، تحويل رؤوس الأموال والأرباح المحققة في عقود الدولة والاستثمارية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد02، 2017، ص35.36.

[3]. انظر المادة 06 من القانون الاستثمار المصري رقم72 لسنة 2017.

قبل استكمال الإجراءات اللازمة لهذه الغاية إعلام لجنة الحوافز الاستثمارية –المنصوص عليها في المادة 7 من القانون – بذلك مسبقا مع بيان أسباب نقل الملكية و يكون للمستثمر الجديد أن يتمتع بالإعفاءات و التسهيلات و الضمانات التي منحت للمستثمر الأول إلى غاية نهاية مدة الإعفاء بشرط التزامه بالشروط المرتبطة بالمشروع.[1]

بينما التشريع المغربي أصدر قانون 213.95.1 في 08نوفمبر 1995 الذي سماه "بميثاق الاستثمار" الذي حدد من خلاله مجموعة من أحكام يهدف من خلالها إلى تبسيط التدابير الإدارية، توحيد مجمل الحماية الميكانيزمات الرامية إلى تشجيع مختلف أشكال الاستثمارات.[2]

2: ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال في الاتفاقيات الدولية

نصت المادة 11 الفقرة الأولى في الفصل الثاني من اتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي على أنه" يسمح كل طرف متعاقد بحرية تحويل وبدون آجال رأس المال، وعوائده أو أي مدفوعات أخرى متعلقة بالاستثمار وينجز التحويل بعملة قابلة للتحويل حسب سعر الصرف الرسمي الجاري به العمل في تاريخ التحويل ".[3]

كما نصت الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية العربية المصرية والمملكة العربية السعودية الموقعة في القاهرة بتاريخ2022/03/30 المتعلقة باستثمار صندوق الاستثمارات العامة في جمهورية مصر العربية في مادتها 03 على: " يكفل الطرف الثاني . ولتحقيق ما تضمنته المادة الأولى من هذه الاتفاقية. كافة المزايا والضمانات الأساسية للاستثمار وبخاصة ما يلي:

1: حرية انتقال رؤوس الأموال التي يوظفها الصندوق في جمهورية مصر العربية على أن يكون انتقال هذه الأموال من خلال القنوات المصرفية

---

[1]. علة عمر، حماية الاستثمار الأجنبي الخاص في التشريعات الوطني والقانون الدولي . دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير، تخصص حقوق، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة. الجزائر، 2008، ص133.

[2]. نفس المرجع، ص130.129.

[3]. أنظر إلى الاتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي الموقعة في تاريخ 23يوليو1990 المادة 11.

2: عدم فرض قيود من أي نوع على حق الصندوق في استيفاء وإعادة تحويل أصل رأس المال وأرباحه واستهلاكاته والتعويضات عنه وأي استنتاجات أخرى ناتجة عن الاستثمار وأن يكون التحويل بالعملة التي دخل بها أو أي عملة قابلة للتحويل يتم الاتفاق عليها وأن يتم التحويل بعد انتهاء التصرف دون تأخير لا مبرر له....."[1].

كما تعتبر الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية أكثر الاتفاقيات العربية ضمانات لتحويل أرباح الاستثمارات، حيث نصت المادة 07 الفقرة 01 من الاتفاقية السالفة الذكر وكذلك نص المادة 38 منها بقولها" في أي حالة تتطلب تحويل عملة تنفيذ لأحكام الاتفاقية يتم التحويل بعملة الاستثمار أو بأي عملة أخرى قابلة للتحويل، بموجب سعر الصرف السائد يوم التحويل في الدولة التي يجري فيها التحويل.

وعند تعدد أسعار الصرف يتم الرجوع إلى المجلس الاقتصادي الذي يستعين بصندوق النقد العربي... الخ[2].

ثالثا: الأموال المحل تحويل

يعطي المستثمر الأجنبي أهمية بالغة على ما تتيحه قوانين استثمار الدولة المضيفة له من حرية تحويل أمواله الموظفة داخل الدولة وكذا العائدات الناتجة عنها، أكثر مما يوليه من أهمية للأرباح التي قد يتحصل عليها داخل الدولة الأجنبية، فلا فائدة ينتظرها من استثماره إذا كان لا يمكنه حق التحويل إلى الخارج بل أن إعاقة مثل هذا التحويل يعد عقبة في سبيل جذب رأس المال الأجنبي.[3]

---

[1]. انظر إلى الاتفاقية بين الجمهورية المصرية والمملكة السعودية التي تتعلق في استثمار صندوق الاستثمارات العامة في جمهورية مصر العربية

والموقعة في القاهرة بتاريخ 2022/03/30، المادة03.

[2]. جعيران بشير، برايك الطاهر، مرجع سابق، ص39.

[3]. والي نادية، النظام القانوني الجزائري للاستثمار ومدى فعاليته في استقطاب الاستثمارات الأجنبية، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2015، ص262.

وبالرجوع إلى القوانين الداخلية فهي عادة ما تكتفي بالنص على ضمان تحويل إيراد رأس المال المستثمر والإيرادات الحقيقة الناجمة عن التنازل أو التصفية، لتترك المجال للاتفاقيات الدولية التي تبرمها الدولة المضيفة مع الدول المصدرة بشأن تشجيع وترقية الاستثمارات المتبادلة لتحديد الأموال القابلة للتحويل والتفصيل فيها، وتتفق معظم هذه الاتفاقيات على أن عملية التحويل تشمل على كل ما يتعلق بالاستثمار وعلى وجه الخصوص العناصر التالية:

أ: أصل الاستثمار والعائدات الناتجة عنه

ب: الأجور والمرتبات

ت: التعويضات المترتبة عن تحقق المخاطر غير التجارية أو التنازل والتصفية.[1]

ولقد نصت اتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردني الهاشمية الموقعة في تاريخ 03/27/ 2017 في عمان في مادتها 13 الفقرة الأولى منها على:

1: يضمن كل طرف متعاقد أن جميع التحويلات للمدفوعات المتعلقة باستثمارات إحدى مستثمري الطرف المتعاقد الأخر يمكن أن تتم بحرية لدى المتعاقد إليه دون تأخير وتشمل تلك التحويلات على سبيل المثال لا الحصر.....[2]

المطلب الثاني: ضمان المعاملة العادلة والمنصفة وضمان الاستقرار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر:

سنتطرق إلى المعاملة العادلة والمنصفة كضمان من ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر (الفرع الأول) والاستقرار التشريعي كباعث ومطمئن للمستثمر في نجاح الاستثمار في الدولة المضيفة (الفرع الثاني)

---

[1]. نزليوي صليحة مرجع سابق، ص305306.

[2]. انظر لاتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقعة في عمان بتاريخ 2017/03/27 المادة 13.

الفرع الأول: ضمان المعاملة العادلة والمنصفة للاستثمار الأجنبي المباشر:

يقوم هذا الحق على أساس عدم تمييز الدولة المستقبلة للاستثمار بين المستثمرين بناء على الجنسية، ويقوم هذا الحق على أساس التزام الدولة المستضيفة لاستثماره بمنح المستثمر الأجنبي نفس المعاملة التي يستفيد منها مستثمري هذه الدولة، وهذا الالتزام يمنح المستثمر الأجنبي حماية ضد التصرفات التي من شأنها وضع المستثمر الأجنبي في وضعية تنافسية أقل بالمقارنة من المستثمر الوطني.[1]

ويقصد بالمعاملة الوطنية والمعاملة المشروطة هي قواعد السلوك التي تقررها الاتفاقية في معاملة المستثمر، والتي يحظى بها المستثمر في الدولة المضيفة للاستثمار" حيث يجب معاملة المستثمر الأجنبي بنفس معاملة المستثمر الوطنين وهذا ما يعرف بمعيار المعاملة الوطنية. كما يقصد بمبدأ المعاملة الوطنية " تمتع هذا النمط من الاستثمار بالحقوق والضمانات والمزايا التي يتمتع بها الاستثمار الوطني في الدولة المضيفة للاستثمار بالشروط نفسها.[2]

ويعد معيار المعاملة العادلة والمنصفة هو المعيار الأكثر استخداما في اتفاقيات الاستثمار سواء على المستوى الثنائي أو الإقليمي أو الدولي، لأن الأسباب الرئيسية لجاذبية الاحتكام لمبدأ المعاملة العادلة والمنصفة بين المستثمرين تكمن في مرونته واتساعه.

ولزيادة اليقين القانونين من الضروري في البداية تحديد النطاق الذي يعمل فيه مبدأ المعاملة العادلة والمنصفة وهو الاستقرار وحماية التوقعات المشروعة للمستثمر، والامتثال للالتزامات التعاقدية، ومرونة الإجراءات ومراعاة الأصول القانونية، وحسن النية والتحرر من الإكراه وتعمد الأضرار.[3]

---

[1]. زكريا الغزاوي، مرجع سابق، ص120.

[2]. هاني محمد خليل العزازي، مرجع سابق، ص312.

[3]. هاني محمد خليل العزازي، كرجع سابق، ص313.

الفرع الثاني: ضمان الاستقرار التشريعي الخاص بالاستثمارات الأجنبية المباشرة:

يقصد بالاستقرار التشريعي تلك الشروط التي يتم بموجبها تجميد القانون الواجب التطبيق على العقد على الحالة التي كان عليها وقت إبرامه، وهو أكثر شيوعا في العقود التي تبرم بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي، والذي يجعل الدولة غير قادرة على إجراء أي تعديل أو تغيير للقانون السابق كإجراءات قانونية تتم من خلالها حماية المستثمر من الخطر التشريعي.[1]

وشرط الثبات التشريعي يعد محلا لجدل فقهي، فاختلاف أحكام التحكيم حول الطبيعة القانونية له جعل الفقه ينقسم في تحديد الطبيعة القانونية لشرط الثبات التشريعي إلى اتجاه مؤيد واتجاه معارض كما يلي:

أولا: الاتجاه المؤيد: يرى أن شرط الثبات التشريعي هو بمثابة استثناء يرد على مبدأ التطبيق الفوري والمباشر للقانون الجديد، وذلك هو المبدأ السائد والمستقر في إطار القانون الداخلي، سواء تعلق الأمر بالقانون المدني أو الإداري طالما كان هذا القانون الجديد يتعلق بالقواعد القانونية الآمرة.

ثانيا: الاتجاه المعارض: يرى أنه بمجرد اتجاه إرادة الأطراف إلى تحديد القانون الواجب التطبيق واختياره كقانون يحكم العلاقة التعاقدية فإنه يفقد صفته كتعبير عن إرادة المشرع ويصبح عبارة عن شرط تعاقدي يندمج في العقد بحيث لا تسري التعديلات الجديدة على العقد نظر لأن القانون قد غدا بمثابة شرط عقدي يعبر عن إرادة الأطراف لا عن إرادة المشرع.[2]

المبحث الثاني: آلية حماية ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر

تعتبر الآليات التي يتبعها النظام الدولي والإقليمي ضمانات مثلها مثل أي ضمان يمنح للاستثمار المحلي أو الأجنبي فهذه الآليات تقوم على تتبع قوانين الدول التي تمنحها

---

[1]. عليوط زكرياء، ساكري زبيدة، ضمانات حماية الاستثمار الأجنبي في ظل الاتفاقيات الثنائية، مجلة تحولات، جامعة ورقلة. الجزائر، المجلد03، العدد03، 2021، ص138.

[2]. بن الزوخة جمعة، شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار الدولي، مذكرة ماستر، تخصص علاقات دولية خاصة، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة. الجزائر، 2014.2015، ص23.24.

للاستثمارات الأجنبية داخل إقليمها، فهي بذلك تعتبر ضامنا لتلك الدول للمستثمر تقوم على حمايته وتعزيز استثماراته داخلها وتشجيعه على الاستثمار داخل أي إقليم كان.

سنشير إلى الآلية الإدارية لحماية ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر (المطلب الأول) ثم آلية تسوية منازعات الاستثمار الأجنبي المباشر (المطلب الثاني)

المطلب الأول: الآلية الإدارية لحماية ضمان الاستثمار الأجنبي المباشر

يعتبر إنشاء أجهزة إدارية تحدد الأنظمة القانونية التي يمضي عليها الاستثمار والتجارة في جميع دول العالم، وتجمعيها حول نظام إداري مشترك يعمل على تعزيز الاستثمار الأجنبية وزيادة تدفقه، من أحد العوامل التي تساعد على نجاح الاستثمار وتعزيزه داخل أي دوله.

كما أن وجود جهاز إداري يعمل على مساعدة الدول النامية في إنجاح خططها التنموية والمساعدة على إنجاح المخطط الاستثماري الذي تمضي عليه باعتبار هنالك أنظمة قانونية تعمل عليه، كما أن اشتراك الدول حول جهاز إداري موحد سيعمل على ربط الدول النامية مع الدول ذات القدرات العالية مما يعزز الترابط بينهما، ومن هنا سنتطرق إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (الفرع الأول) ثم إلى المؤسسة العربية لضمان الاستثمار (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

تعتبر الوكالة الدولية لضمان الاستثمار من إحدى الجهود التي تبذل لتعزيز الاستثمار والعمل على إنجاح الخطط التنموية التي تسعى إليها الدول، كما تعتبر من الضمانات الأساسية التي تمنح لي جهة كانت لحماية استثماره والرجوع إلى الضوابط التي تحددها الوكالة كما تعتبر الوكالة رادع قوي أمام السياسات التي تقوم بها الدول أمام مستثمريها في حالات التعدي على الاستثمارات التي تخضع لحماية الوكالة.

أولا: نشأت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

يرجع فكرة الإعداد لوضع اتفاقية دولية لإنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى الدراسة التي أعدها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بالاشتراك مع غرفة التجارة الدولية في مارس

سنة1962 حول تأمين الاستثمار الدولي تحت عنوان (Assarance multilutera inirestissements) متضمنا الخطوط العريضة لفكرة إنشاء برنامج دولي متعدد الأطراف لضمان الاستثمار، وتم الانتهاء من إعداد تقرير حول مشروع دولي لإنشاء هيئة دولية لضمان الاستثمار في سبتمبر سنة 1965 وتمكنت مجموعة من الخبراء العاملين في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) من إعداد تقرير أخر بعنوان " تقرير حول منظمة متعددة الأطراف لضمان الاستثمار" الذي تم تحويله إلى البنك الدولي لاستكمال الجوانب الفنية والقانونية للاتفاقية المنشئة لهذا المشروع وتقديمه في صورته النهائية للدول الأعضاء في البنك لإبداء ما يرونه من ملاحظات.[1]

وتم إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار كمنظمة دولية مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية الكاملة وعلى وجه الخصوص بأهلية: التعاقد، تملك الأموال الثابتة والمنقولة والتصرف فيها واتخاذ الإجراءات القضائية في ظل قواعد القانون الدولي والقوانين الوطنية لأعضائها المؤسسين لها، حيث أنها تمتلك ذمة مالية مستقلة ورأس مال خاص بها حتى تتمكن من إصدار ضمانات باسمها ولحسابها الخاص بغرض تحقيق الهدف الأساسي المقصود من وراء إنشائها والمتمثل في تشجيع تدفق الاستثمارات لأغراض الإنتاجية فيما بين الدول الأعضاء وخاصة الدول النامية. وطبقا لشروط تواكب احتياجات وأهداف تلك الدول ووفقا لأسس عادلة مستقرة لمعاملة الاستثمارات الأجنبية.[2]

ثانيا: أهداف الوكالة الدولية لضمان الاستثمار وصلاحياتها:

هناك جملة من الأهداف التي تسعى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لتحقيقها، بالإضافة إلى مجموعة من الصلاحيات التي توكل إليها سنوردها فيما يلي:

---

[1] نزليوي صليحة مرجع سابق، 100-101.

[2]. عبده مسعد سعد الله، الجهود الدولية لحماية الاستثمارات الأجنبية، المجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر، العدد54، 2021، ص1045.

1: أهداف الوكالة:

تهدف الوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى عدة أهداف أهمها

أ: تشجيع الاستثمارات للأغراض الإنتاجية فيما بين دول الأعضاء على وجه الخصوص الدول النامية منها، تبعا وتكملة لأنشطة البنك الدولي وشركة التمويل الدولي، وتحقيقا لهذا الغرض تقوم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بإصدار ضمانات المشاركة في التأمين والقيام بأوجه النشاط المكملة والمناسبة لممارسة صلاحياتها الثانوية الأخرى.

ب: تقديم خدمات كإجراء البحوث وتقديم المعونات الفنية للأجهزة، وكذا نشر المعلومات حول فرص وظروف الاستثمار، وكل ذلك في سبيل زيادة تدفق حجم الاستثمار.

ت: إزالة العقبات والعوائق التي من شانها أن تمنع زيادة تدفق الاستثمار الأجنبي إلى الدول النامية، وتشجع إبرام الاتفاقيات الدولية الثنائية بين كل من الدول النامية والمتقدمة لحماية الاستثمار.[1]

ولقد ورد في نص المادة 02 من اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على ما يلي:

هدف الوكالة هو تشجيع تدفق الاستثمارات للأغراض الإنتاجية فيما بين الدول الأعضاء وعلى وجه الخصوص إلى الدول النامية الأعضاء، تكملة لأنشطة البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة التمويل الدولية ومنظمات تمويل التنمية الدولية الأخرى.[2]

2: صلاحيات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

يترتب على تملك الوكالة الدولية لضمان الاستثمار الشخصية القانونية القيام بجميع التصرفات التي أنشئت الوكالة من أجلها، مثل أهلية التعاقد وتملك الأموال الثابتة والمنقولة والتصرف فيها، والقيام بجميع الإجراءات القضائية التي تحمي فيها حقوقها.

---

[1]. مديني أحلام، أومدور نرجس، الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة8 ماي 1945، قالمة . الجزائر، 2023/2022،21،20.

[2]. انظر للمادة 02 من اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

وتنص المادة الأولى الفقرة ب من الاتفاقية المنظمة إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على: " تتمتع الوكالة بالشخصية القانونية الكاملة وعلى وجه الخصوص بأهلية:

أ: التعاقد

ب: تملك الأموال الثابتة والمنقولة والتصرف فيها

ج: اتخاذ الإجراءات القضائية.[1]

ثالثا: الاستثمارات التي تخضع لحماية الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

نصت المادة 12 من اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على الاستثمارات التي تخضع أو الصالحة لضمان لدى الوكالة حيث نصت المادة على:

الاستثمارات الصالحة لضمان تشمل:

أ: الاستثمارات الصالحة للضمان حقوق الملكية والقروض المتوسطة أو الطويلة الأجل التي يقدمها أو يضمنها المشاركون في ملكية المشروع المعني، وما يحدده مجلس الإدارة من صور الاستثمار المباشر.

ب: يجوز لمجلس الإدارة بالأغلبية الخاصة أن يضفي الصلاحية للضمان على أية أنواع أخرى من الاستثمارات المتوسطة أو الطويلة الأجل، إلا أنه لا يجوز ضمان قروض . خلاف القروض المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه . إلا إذا ارتبطت باستثمار محدد ضمنته الوكالة أو أزعمت ضمانه.

ج: تقتصر الضمانات على الاستثمارات التي يبدأ تنفيذها بعد تسجيل الوكالة لطلب الضمان، ويجوز أن تشمل هذه الاستثمارات...الخ،

د: على الدولة أن تستوثق عند القيام بضمان استثمار مما يلي:

. السلامة الاقتصادية للاستثمار ومساهمته في تنمية الدولة المضيفة.

. تمشي الاستثمار مع قوانين ولوائح الدولة المضيفة.

---

[1]. فارس بوكروح، ضوابط التوازن الاقتصادي بين الدولة والمستثمر في العقود الدولية، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون استثمار، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة الجزائر، 2018.2019، ص175.

. مواكبة الاستثمار للأهداف والأولويات الإنمائية المعلنة للدولة المضيفة.

. ظروف الاستثمار في الدولة المضيفة بما في ذلك توفر المعاملة العادلة والحماية القانونية للاستثمار.[1]

كما سمحت الاتفاقية للوكالة بتغطية أية مخاطر غير تجارية وذلك بناء على طلب مشترك من المستثمر والدولة التي ترغب في استضافة استثماره، بشرط على أن تمثل ما لا يقل عن 55% من الأسهم المكتتب عليها في رأس مال الوكالة.[2]

الفرع الثاني: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات:

تعتبر المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات مجهود الإقليم العربي لخلق أنظمة تساعد على تدفق الاستثمار والتشجيع له ولذلك سوف نتطرق إلى نشأت المؤسسة وأهدافها (أولا) ثم المخاطر التي تضمنها المؤسسة (ثانيا)

أولا. نشأت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات وأهدافها:

وسنتأولهم كالتالي:

1: نشأت المؤسسة: تأسست المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات أو كما يطلق عليها مؤسسة "ضمان" عام 1974 كأول مؤسسة إقليمية لضمان الاستثمار في العالم يكون مقرها دولة الكويت، وتطور نشاطها عبر السنوات ليشمل ائتمان الصادرات لخدمة المصدرين والمؤسسات المالية، وتتمتع المؤسسة منذ 2008 بتصنيف ائتماني مرتفع من قبل وكالة (standard Poors)العالمية والمؤسسة هي مؤسسة عربية مشركة بنسبة 100% من قبل 21 دولة عربية منها 58% مساهمة مباشرة من قبل حكومات الدول العربية أما 42% فهي مساهمة غير مباشرة من قبل أربع هيئات مالية عربية هي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادية

---

[1]. انظر المادة 12 من اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

[2]ومان فاروق، آليات حماية المستثمر الأجنبي بين القانون الدولي والقانون الداخلي، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2020.2021، ص 55.

والاجتماعية، صندوق النقد العربي، المصرف العربي للتنمية الاقتصادي في أفريقيا، الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي.[1]

2: أهداف المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات: ورد في افتتاحية اتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات الهدف من إنشاء المؤسسة بقولها" إن الأقطار العربية الموقعة على هذه الاتفاقية ورغبة منها في دعم علاقاتها الاقتصادية في إطار من التعاون الفعال، وعملا على تشجيع انتقال رؤوس الأموال فيما بينها لتمويل جهودها الإنمائية لصالح شعوبها، وتوكيدا لأهمية الدور الذي يمكن أن يقوم به في هذا الشأن المستثمر العربي من توفير الضمان المناسب له، وحرصا على توفير هذا الضمان لمواجهة ما قد يعترض الاستثمارات بين الأقطار العربية من مخاطر غير تجارية يصعب على المستثمر توقعها بوسيلة أخرى، وسعيا إلى الحد من الآثار التي قد تترتب على تحقق تلك المخاطر.[2]

ثانيا: الاستثمارات التي تضمنها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات

نصت المادة 15 من الاتفاقية على الاستثمارات التي تكون محل حمايتها ومن أهمها:

1: تشمل الاستثمارات الصالحة للتأمين كافة الاستثمارات ما بين الأقطار المتعاقدة وإليها سواء كانت من الاستثمارات المباشرة بما في ذلك المشروعات وفروعها ووكالاتها وملكية الحصص والعقارات وتأمين الكفالات والتراخيص والامتيازات وحقوق الملكية الفكرية ومن استثمارات الحافظة بما في ذلك ملكية الأسهم والسندات، وكذلك القروض التي يتجاوز اجلها ثلاث سنوات أو القروض ذات الأجل الأقصى التي يقرر مجلس الإدارة على سبيل الاستثناء صلاحيتها للتأمين.

2: كما يجوز للمؤسسة وفقا للضوابط التي يقررها مجلس الإدارة وبناء على اقتراع المدير العام: (تأمين الاستثمارات الأجنبية العائدة لمستثمرين من غير جنسيات الدول المتعاقدة في دول

---

[1]. هبال عبد المالك، أهمية صناعة ضمان الصادرات في الوطن العربية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 06، العدد02، 2021، ص430.

[2]. انظر لاتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.

الأعضاء، تأمين استثمارات المواطنين العرب لأموالهم المتأتية من الخارج من الدول العربية التي ينتمون إليها بجنسياتهم).

3: تستعين المؤسسة في تحديد الاستثمارات لأغراض الفقرة (1) بالإرشادات الصادرة من صندوق النقد الدولي بشأن تعريف الأصول والخصوم طويلة الأجل فيما يتعلق بإحصاءات ميزان المدفوعات.

4: لا يفرق عند تقرير صلاحية الاستثمار للتأمين بين الاستثمارات التي ترتبت على أداء نقدي أو أداء غير نقدي أو إعادة استثمار عوائد من استثمار سابق.[1]

كما نصت المادة 16 من الاتفاقية على أولوية خاصة لمجموعة من الاستثمارات التي تقوم بدور هام في زيادة التعاون الاقتصادي بين الأطراف المتعاقدة.[2]

المطلب الثاني: الآليات القضائية في تسوية منازعات الاستثمار الأجنبي المباشر

أفرزت الطبيعة الفنية والاقتصادية لعقود الاستثمار الأجنبي المباشر العديد من المنازعات نتيجة لتغير الظروف المحيطة بها، وعليه فالأسباب المؤدية لنشوء منازعاتها كثيرة ومتنوعة سواء كان مصدرها أجنبي أو كان مصدرها الدولة المضيفة للاستثمار أو كان مصدر هذه الأسباب بفعل المستثمر الأجنبي، وعليه سنشير إلى آليات فض النزاعات الخاصة بالاستثمار الأجنبي بناء على اللجوء إلى القضاء الوطني في فض المنازعات (الفرع الأول) ثم إلى الوسائل البديلة لفض النزاعات (الفرع الثاني).

الفرع الأول: اللجوء إلى القضاء الوطني في فض المنازعات

يمتاز اللجوء إلى القضاء الوطني بخصوصيات تميزه عن غيره من عقود التجارة الدولية وترجع إلى الطبيعة الخاصة بأطراف النزاع، فنوعية هذه الأطراف تتميز بعدم التساوي وعدم التكافؤ فإحداهما هو شخص سيادي يتمتع بمزايا خاصة، سواء في إطار القانون الداخلي أو في إطار

---

[1]. انظر للمادة 15 من اتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات.

[2]. عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدولة العربية دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2010، ص 141

القانون الدولي العام أما الطرف الثاني فهو عادة شخص اعتباري أجنبي لا يتمتع على الرغم من قوته الاقتصادية والمالية بأية سيادة أو ميزة، فكل منهما ينتمي إلى نظام قانوني مختلف عن الأخر.[1]

ولقد نجحت الدول النامية في إخضاع منازعات الاستثمار إلى قضائها الداخلي من خلال إسهامها في صياغة قواعد النظام الاقتصادي الدولي الجديد الذي طالبت فيه بضرورة إعادة تحقيق العدالة والإنصاف للنظام القانوني الذي يحكم العلاقات الاقتصادية الدولية، ويتضح من خلال الاتفاقيات الثنائية العربية والأوربية وحتى التي صادقت عليها الجزائر أنها تجعل من القضاء الوطني آلية من الآليات لتسوية منازعات عقود الاستثمار الأجنبي المباشر بصفة رئيسية.

وتجيز مع ذلك اللجوء إلى الآليات الأخرى إذا كان هناك اتفاق يقضي بذلك، فضلا عن شرط إثبات استنفاد إجراءات التسوية الودية عن طريق آلية المفاوضات أو الوساطة أو التوفيق، أو أي من إجراءات المصالحة الودية بالمفهوم الواسع قبل مباشرة أي إجراء لاحق، سواء تضمنها العقد وفق مبدأ سلطان الإرادة أو نصت على ذلك الاتفاقية الدولية أو اتفاقية الاستثمار، بمعنى أنه بعد فشل الآليات الودية في تسوية منازعات عقود الاستثمار الأجنبي المباشر، يمكن اللجوء إلى القضاء الوطني.[2]

إلا أن المستثمر الأجنبي يتحجج دائما بجهله وعدم درايته وعلمه بالقوانين وإجراءات التقاضي في الدولة المضيفة فضلا عن بطء الإجراءات القضائية وذلك نتيجة لتراكم القضايا المعروضة

---

[1]. رنين الناظر، تسوية المنازعات الناشئة عن عقود الاستثمار، مجلة القانون والمجتمع، دورية محكمة في الدراسات القانونية، مخبر القانون والمجتمع، أدرار، الجزائر، المجلد10، العدد 02، 2022، ص80.

[2]. سي فضيل الحاج، آليات فض منازعات عقود الاستثمار الأجنبي المباشر، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون الدولي للأعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم – الجزائر، 20192018، ص289.288.

على القاضي بالإضافة إلى تعدد درجات التقاضي، وهو لا يتناسب مع طبيعة منازعات الاستثمار التي تقتضي السرعة في فصل النزاع.[1]

الفرع الثاني: الوسائل البديلة لفض المنازعات:

وسنشير إلى الوسائل الودية (أولا) ثم إلى التحكيم (ثانيا) كوسائل بديلة لجأت إليها بعض التشريعات والاتفاقيات لفض المنازعات الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشرة قبل اللجوء إلى القضاء.

أولا: الوسائل الودية:

اتجهت بعض التشريعات والاتفاقيات الوطنية والدولية لفض المنازعات الخاصة بالاستثمار بالوسائل الودية قبل اللجوء إلى القضاء أو التحكيم وفي ذلك سنشير إلى:

1: الوساطة:

تعرف الوساطة بأنها: "سعي شخص يسمى الوسيط إلى تسوية النزاع بين أطرافه بناء على طلبهم"، كما تعرف بأنها: "وسيلة لحل النزاعات من خلال تدخل شخص ثالث نزيه وحيادي ومستقل يزيل الخلاف القائم وذلك باقتراح حلول عملية ومنطقية تقرب وجهات نظر المتنازعين بهدف إيجاد صيغة توافقية، وبدون أن، يفرض عليهم حلا أو يصدر قرارا ملزما.[2]

وتعتبر الوساطة عملية طوعية بطبيعتها، ولا يجوز للوسيط اتخاذ قرار بات في أساس النزاع، بل إن دوره ينحصر في محاولة تقريب وجهات نظر الطرفين أو الأطراف وتقليص الهوة بينهما وفي طرح الحلول البديلة أمامهم دون فرض أي منهما عليهما، ولقد تطورت هذه الوسيلة وتركزت وأخذت عدة أشكال وانتشرت في العديد من دول العالم، بالنظر إلى فعاليتها وهدفها

---

[1]. بلال نريمان، بن بشير سهير، حماية الاستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف، مسيلة . الجزائر، 2021-2022، ص 49-50.

[2]. يوسف عبد الهادي الإكيابي، الوسائل البديلة لتسوية المنازعات دراسة في أحكام التحكيم، مجلة القانونية، العدد08، دون سنة، ص106.

الذي ليس هو تحديد من يربح ومن يخسر بقدر ما تهدف إلى وضع حلول لا تتوفر في المحاكمة العادية، كما أنها تساعد على بناء العلاقات والحفاظ عليها.[1]

كما تتمتع الوساطة بمجموعة من المزايا جعلتها متقدمة على الوسائل التقليدية في حل الخلافات، هذه المميزات لها فعالية في حسم النزاعات وذلك من حيث تخفيف العبء عن القضاء ومن خلال مرونتها وسرعتها للفصل في النزاعات أو سريتها لاستمرار العلاقات الودية بين الأطراف المتخاصمة.[2]

كما أن اتفاقية التسوية الناتجة عن الوساطة تنفد بقدر أعلى من أحكام المحاكم ويرجع ذلك إلى أن الأطراف أنفسهم هم من قاموا بالتوصل إلى هذه الاتفاقيات ومن ثم فهم يشعرون بعدالتها وبقدرتهم على تنفيذها.[3]

2: التوفيق:

عرف قانون اليونسيترال النموذجي للتوفيق التجاري الدولي الصادر عام 2002 في المادة الأولى البند الثالث منه التوفيق على أنه" أي عملية أشير إليها بتعبير التوفيق أو الوساطة أو تعبير أخر ذي مدلول مماثل، يطلب فيها الطرفان إلى شخص أخر، أو أشخاص آخرين مساعدتهم في سعيهما إلى التوصل إلى تسوية ودية لنزاعهما الناشئ عن علاقة تعاقدية أو علاقة قانونية أو المتصل بتلك العلاقة ولا يكون للموفق الصلاحية لفرض حل للنزاع على الطرفين.

كما أنه في إطار لائحة إجراءات التوفيق التحكيم التجاري لدى مركز أبو ظبي للتوفيق والتحكيم التجاري النافذ في 03 يناير 1993 إذا عرفت المادة 18 من تلك اللائحة التوفيق بقولها: "

---

[1]. هشام البخفاوي، الوسائل البديلة التقليدية والمستحدثة لحل النزاعات التجارية، مجلة صوت القانون، مخبر نظام الحالة المدنية، جامعة خميس مليانة . الجزائر، المجلد02، العدد08، 2017، ص385. 386.

[2]. الرالي عبد القادر، الوسائل البديلة لحل النزاعات في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص القانون القضائي، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم . الجزائر، 2020.2021، ص32.

[3]. محمد سالم أبو الفرج، آليات إنقاذ اتفاقيات التسوية الناتجة عن الوساطة كطريق لحل المنازعات دراسة مقارنة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية. مصر، العدد02، 2014، ص280.

التوفيق وسيلة من وسائل حل المنازعات التجارية وديا بموجبها تقوم هيئة التوفيق بمساعدة أطراف النزاع على الحد من اتساعه واقتراح أفضل السبل لحله ودياً بما يكفل تجنب المنازعة التحكيمية أو القضائية وبما يحقق استمرار مصالحهم القائمة أو المستقبلة.[1]

3: المفاوضات:

تعتبر المفاوضات وسيلة من وسائل التسوية الودية لتسوية منازعات عقود الاستثمار الأجنبي المباشر، والعقود الدولية الاقتصادية بصفة عامة، ولهذا تعرف المفاوضات بأنها: " التحاور والمناقشة وتبادل الأفكار والآراء والمساومة بالتفاعل بين الأطراف من أجل الوصول إلى اتفاق معين حول مصلحة أو حل لمشكلة ما اقتصادية قانونية تجارية سياسية.[2]

ويمكن أن تجري المفاوضات بأي شكل، مع أنها غالبا ما تجري بجلوس الأطراف حول طاولة بشكل مشابه في مؤتمر التسوية، إلا أن فاعلية التفاوض في حل الخلاف تتوقف على توافر قدر أدنى من تعادل القوى التفاوضية بين الطرفين لان ضعف هذه الأخيرة عند أحداهما يجعل موقفه ضعيفا في المفاوضات الجارية بينهم كما يتوقف نجاحها على قبول الطرفين معا للمشروع المقترح..... الخ.[3]

ثانيا: اللجوء إلى التحكيم:

وسنشير في ذلك إلى:

1: تعريف التحكيم:

---

[1]. مروة محمد محمد العيسوي، التوفيق كألية لتسوية المنازعات التجارية والاستثمار، مجلة روح القوانين، العدد94، 2021، ص310.311.

[2]. سي فضيل الحاج، مرجع سابق، ص 264.

[3]. سالمي وردة، محاضرات في مقياس المنازعات الاقتصادية، ألقيت على طلبة السنة الثانية ماستر قانون عام اقتصادي، جامعة الإخوة منتوري، كلية الحقوق، سنة 2022.2023، ص102.103.

عرفه المشرع الفرنسي في المادة 1442 من قانون الإجراءات المدنية الفرنسية على أنه:" اتفاق يتعهد بموجبه المتعاقدون على إحالة النزاعات التي تنشأ عن العقد إلى التحكيم".[1]

كما يعرف على أنه:" ذلك الاتفاق الذي بمقتضاه تتعهد الأطراف بأن يتم الفصل في المنازعة الناشئة بينهما أو المحتمل نشؤها من خلال التحكيم، وذلك إذا كانت هذه المنازعة تتعلق بمصالح التجارة الدولية.[2]

2: الطبيعة القانونية للتحكيم

يعتبر التحكيم كنظام لتسوية النزاعات عن طريق اللجوء إلى شخص أو أكثر من شخص يطلق عليهم صفة المحكمين يختارهم الخصوم، ويكون ذلك بناء على اتفاق بينهما مما يرجح أن يكون التحكيم ذو طبيعة اتفاقية أو عقدية ولكن بعد النظر في النزاع المثار بين الخصوم من طرف هيئة المحكمة فإنها تقوم بإصدار حكم شبيه بالحكم القضائي من حيث الآثار التي يرتبها والذي يعتبر بمثابة الحل والتسوية لهذا النزاع، وهذا ما يرجح أن يكون التحكيم ذو طبيعة قضائية.[3]

3: دور التحكيم في فض المنازعات:

يعتبر التحكيم التجاري الدولي وسيلة يلجأ إليها الأطراف من أجل تسوية منازعاتهم التي تنشب عن العقود خارج نطاق المحكمة، خاصة عقود الاستثمارات الأجنبية ويعد التحكيم التجارية الدولي عنصر رئيسيا في عقود الاستثمارات الأجنبية والتي تكاد جميعها تتضمن شرط إحالة جميع منازعاتهم إلى التحكيم، فالمستثمر الأجنبي يعبر دائما على إضافة شرط التحكيم نظرا

---

[1]. حرير أحمد، مبررات اللجوء إلى التحكيم لتسوية منازعات عقود الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة. الجزائر، المجلد 07، العدد01، 2022، ص1635.

[2]. سي فضيل الحاج، مرجع سابق، ص 397.

[3]. المرجع نفسه، ص1638.

للمزايا التي يوفرها التحكيم له، والدولة المضيفة للاستثمارات تجد نفسها دائما ملزمة بقبول شرط التحكيم.[1]

كما يعتبر التحكيم في عقود التجارة الدولية في عصر العولمة الاقتصادية والقانونية وسيلة أصلية لتسوية المنازعات الناشئة عنها بصفة خاصة والناشئة عن التجارة الدولية بصفة عامة.[2]

[1]. ناصر عبد الرحيم نمر العلي، دور التحكيم في تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي، مجلة القانون العقاري والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس، تلمسان . الجزائر، المجلد 05، العدد01، 2017، ص60.

[2]. موسى بوكريطة، التحكيم التجاري كوسيلة لتسوية منازعات عقود التجارة الدولية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة. الجزائر، المجلد02، العدد08، 2017، ص1162.

خلاصة الفصل الثاني

تعتبر الضمانات التي تمنح للاستثمار الأجنبي المباشر بمثابة النجاح البدائي للاستثمارات الأجنبية المباشرة وتدفقها لداخل الدول لأن تلك الضمانات الممنوحة تعمل على تعزيز الاستثمارات الأجنبية وحمايتها من خلال تطبيقها على أرض الواقع ومهما اختلفت أنواع الضمانات إلا أن لكل نوع منها أهميتها الخاصة التي تعزز حماية الاستثمار وزيادة تدفقها ووجود الآليات الإدارية والقضائية ذات دور مهم وأساسي لحماية الاستثمارات والمستثمر والعمل على تطبيق القوانين وتنفذا الاتفاقيات التي تبرم بين الدول أو بين المؤسسات والأطراف المتعاقدة.

الخاتمة

تمحورت دراستنا حول الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي المباشر في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة" التي تطرقنا في الفصل الأول منها على مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر التي تطرقت إليها مختلف الجهات وتحديد أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر ومحدداته وآثاره على الاقتصاد وعلى مخططات التنمية التي تضعها الدول.

وفي الفصل الثاني تطرقنا إلى أنواع الضمانات التي تمنح للاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها الكبير التي من خلالها تساهم بشكل كبير على إنجاح الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال ما تمنحه من طمأنينة عند المستثمر التي تشجعه على الاستثمار داخل الدول التي تسعى إلى إنجاح مخططات التنمية التي تسعى لها وزيادة منافستها الدولية وزيادة تدفقات الاستثمار داخل بلادها.

كما تطرقنا إلى المؤسسات الإقليمية والدولية التي تعمل على حماية الاستثمار والمستثمر الأجنبي التي وجد من أجلهم، كما أن تلك المؤسسات تساهم بشكل كبير في زيادة تدفقات الاستثمار إلى الدول من خلال ما تبرمه من معاهدات واتفاقيات بين الدول لزيادة العمل على حماية الضمانات التي تمنحها الدول والعمل على زيادتها وقوتها ثم تطرقنا إلى آلية فض المنازعات التي تنشب بين الأطراف المتعاقدة من خلال اللجوء إلى مختلف الوسائل التي تمنحها الدول المضيفة للاستثمار والمعاهدات المبرومة.

ومن أهم النتائج والاقتراحات التي توصلنا إليها في هذه الدراسة ما يلي:

النتائج:

1- أن الاستثمار الأجنبي المباشر له قدرة عالية لا تقل عن أي قدرات أخرى في بناء الدول وزيادة تنافسيتها، بين الدول الكبرى.

2- يعتبر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر داخل الدول المضيفة باعث لنجاح الخطط التنموية والرفع من قدرات الدول من خلاله.

3- إن وجود ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر، مهم وواجب على الدول التي تسعى لزيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إليها.

4- تعتبر الضمانات التي تمنح للاستثمار الأجنبي المباشر ذات دور فعال ومهم في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

5- أن الضمانات التي تمنح للاستثمار الأجنبي المباشر مكمل لكل منهم ويجب العمل على توازنهم لتحقيق المقصود منهم.

التوصيات:

1- ضرورة عمل الدول على تشريعاتها التي تجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

2- ضرورة وضع كل القدرات المتوفرة لدى الدول من أجل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر داخل البلاد وتسهيل استغلالها للمستثمر.

3- ضرورة تمكين المؤسسات الدولية والإقليمية والانخراط فيها لكونها تشكل دور فعال في تدفق الاستثمارات الأجنبية والعمل على الارتباط بين الدول التي نجحت في خططها التنموية من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر واكتساب الخبرات التي كسبتها منه.

4- ضرورة العمل على زيادة توفير الحماية القانونية والمالية والقضائية التي يتم من خلالها جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وزيادة تدفقها وزيادة العمل بين الدول خصوص المجاورة والعمل على زيادة التوازن فيما بينهم خصوصاً التوازن الاقتصادي.

5- ضرورة العمل على زيادة التشريعات التي تخص حرية الاستثمار داخل الدول وزيادة تمكينها من خلال النص عليها في الدساتير وتسخير كامل الإمكانيات لتنفيذها على أرض الواقع

قائمة المصادر والمراجع

1. المصادر والمراجع باللغة العربية

أولا: النصوص القانونية

أ: المعاهدات والاتفاقيات

1. لائحة الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1803 ARES 14 ديسمبر 1962 المتعلقة بالسيادة الدائمة عن الثروات.

2. القرار رقم 29/3281 الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة المتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الصادر بتاريخ 12ديسمبر1974.

3. اتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات الموقعة بالكويت بتاريخ أول إبريل 1974.

4. الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية الموقعة بتاريخ 27 نوفمبر 1980.

5. اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار الموقعة في سيول بتاريخ 10 أكتوبر1985.

6. اتفاقية الاستثمار بين المغرب وإيطاليا حول تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل الموقعة بالرباط بتاريخ 18 يوليو 1990.

7. اتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار المبرمة بين دول اتحاد المغرب العربية الموقعة بالجزائر، بتاريخ أول محرم .1411 الموافق 23. تموز. 1990، الموقعة بين المملكة المغربية، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والجمهورية التونسية، والجمهورية الجزائري الديمقراطية، والجمهورية العربية الليبية.

8. اتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقعة ب عمان، بتاريخ 6/28/ 1438 الموافق 2017/3/27.

9. الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية المصرية العربية والمملكة العربية السعودية الموقعة في القاهرة بتاريخ 2022/03/30 المتعلقة باستثمار صندوق الاستثمارات العامة السعودي في جمهورية مصر العربية.

ب: القوانين

1. قانون مؤقت رقم 68 لسنة 2003 المتعلق بقانون الاستثمار الأجنبي في الأردن، المنشور في الجريدة الرسمية العدد 4606 تاريخ 2003/6/16، صفحة 3230.

2. قانون رقم 72.17، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار، لسنة 8/صفر/1439، 28/ أكتوبر/ 2017، الجريدة الرسمية المصري، العدد 43 مكرر (أ).

ثانيا: الكتب

1. عبد الكريم كاكي، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولي، مكتبة حسين العصرية، لبنان، الطبعة الأولى، 2013.

2. سعيدي يحيى، الاستثمار الأجنبي المباشر، الطبعة الأولى، إثراء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، دون طبعة، 2013.

3. عبد الله عبد الكريم عبد الله، ضمانات الاستثمار في الدولة العربية دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2010.

ثالثا: الأطاريح والمذكرات الجامعية

أ. أطروحات الدكتوراة

1. بشير هارون، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي، أطروحة دكتوراه، تخصص السياسات التجارية والمالية الدولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضرباتنة1. الجزائر، 2021.2022

2. هشام طلحي، انعكاسات مناخ الاستثمار من خلال المؤشرات الاقتصادية الكلية على تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كل من الجزائر والمغرب، أطروحة دكتوراة، تخصص اقتصاد

دولي، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر، بسكرة . الجزائر، 2021.2022.

3. عبد الحق طير، محددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وجدواه في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2017.2018.

4. نزليوي صليحة، عقد ضمان الاستثمار الدولي، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولودي معمري، تيزي وزو . الجزائر، 2021.2022.

5. حسين نوارة، الحماية القانونية لملكية المستثمر الأجنبي في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2013.

6. ثلجون سميشة، التشريعات المنظمة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2017.

7. والي نادية، النظام القانوني الجزائري للاستثمار ومدى فعاليته في استقطاب الاستثمارات الأجنبية، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. الجزائر، 2015.

8. فارس بوكروح، ضوابط التوازن الاقتصادي بين الدولة والمستثمر في العقود الدولية، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون استثمار، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة. الجزائر، 2018.2019.

9. سي فضيل الحاج، آليات فض منازعات عقود الاستثمار الأجنبي المباشر، أطروحة دكتوراه، تخصص القانون الدولي للأعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم . الجزائر، 2018.2019.

10. وهيبة مخلوفي، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات وأثره على التنمية المستدامة حالة الجزائر خلال الفترة 2015-2016، أطروحة دكتوراه، تخصص نقد بنك وتمويل، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2015-2016.

11. مبروكة شافية مصطفاوي، قياس محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية دراسة حالة عينة من الدول، أطروحة دكتوراة، تخصص تسويق وتجارة دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي . الجزائر، 2022-2023.

12. ناصري نفيسة، دور الاستثمار الأجنبي في تمويل التنمية الاقتصادية في البدان النامية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان . الجزائر، 2013-2014.

13. مفتاح صليحة، نوعية المؤسسات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر دراسة قياسية، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد التنمية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية التجاري وعلوم التسيير، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس . الجزائر، 2019-2020.

ب . الرسائل الجامعية

1. سالم ليلى، الضمانات القانوني الممنوحة للمستثمر الأجنبي، مذكرة ماجستير، تخصص قانون عام اقتصادي، كلية الحقوق، جامعة وهران . الجزائر، 2011-2012.

2. علة عمر، حماية الاستثمار الأجنبي الخاص في التشريعات الوطني والقانون الدولي . دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير، تخصص حقوق، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة. الجزائر، 2008.

3. عمار زودة، محددات قرار الاستثمار الأجنبي المباشر، مذكرة الماجستير، غير منشورة، تخصص الإدارة المالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد منتوري، قسنطينة. الجزائر، 2007-2008.

4. مقلاتنى محمود، أثرا لاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية الاقتصادية في الجزائر دراسة تحليلية، مذكرة ماستر، تخصص مالية وتجارة دولية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة 8ماي، قالمة . الجزائر، 2018.

5. كرواز خديجة نور الهدى، سعيدي وسام، الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مذكرة ماستر، تخصص قانون خاص، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب، عين تموشنت . الجزائر، 2020.2021.

6. فارس بوكرح، الضمانات التشريعية في عقود الاستثمار الأجنبية، مذكرة ماستر، تخصص قانون العلاقات الدولية الخاصة، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة . الجزائر، 2016.

7. بن الزوخة جمعة، شرط الثبات التشريعي في عقود الاستثمار الدولي، مذكرة ماستر، تخصص علاقات دولية خاصة، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة. الجزائر، 2014.2015.

8. مديني أحلام، أومدور نرجس، الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة8 ماي 1945، قالمة . الجزائر، 2022.2023.

9. ومان فاروق، آليات حماية المستثمر الأجنبي بين القانون الدولي والقانون الداخلي، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة . الجزائر، 2020.2021.

10. بلال نريمان، بن بشير سهير، حماية الاستثمار الأجنبي في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة . الجزائر، 2021.2022.

11. الرالي عبد القادر، الوسائل البديلة لحل النزاعات في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص القانون القضائي، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم . الجزائر، 2020.2021.

12. العايب ايمان، بوقريعة خولة، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر فترة 1990.2018، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، غير منشورة، جامعة عبد الحفيظ بوالصوفى، ميلة . الجزائر، 2019.2020.

رابعا: المقالات والدراسات

1. يحيى حسين علي، فاطمة الحملاوي، المحددات الاقتصادية والقانونية للاستثمار الأجنبي المباشر في مصر، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، كلية التجارة، جامعة دمياط، مصر، المجلد03، العدد01، يناير2022.

2. نزهان محمد سهو السامرائي، محددات ودوافع الاستثمار الأجنبي المباشر وعلاقتهم بأهم مؤشرات مناخ الاستثمارات دراسة تحليلية للدول المضيفة والشركات المستثمرة "إشارة خاصة للعراق والدول العربية"، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة تكريت، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، المجلد12، العدد34، 2016.

3. محمود معمر عبد الله أبو ستين، أثار ومخاطر الاستثمارات الأجنبية وسبل مواجهتها، بحث منشور، كلية الحقوق، جامعة المنصور،2013.2014.

4. زيدان محمد، الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 01، العدد01، 2004.

5. هاشم رمضان الجزائري، وليد خالد عطية، حسين عبد القادر معروف، حوافز وضمانات المستثمر في ظل قانون الاستثمار العراقي وبعض قوانين الاستثمار العربي، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد 23، 2009.

6. رغد فوزي عبد الطائي، ضمانات المستثمر الأجنبي . دراسة تحليلية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 18،2014.

7. زكريا الغزاوي، المسؤولية الدولية للدولة في إطار الاتفاقيات الدولية لحماية وتشجيع الاستثمار، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، المجلد 02، العدد01، 2021.

8. حسين عبد المطلب الأسرج، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، بنك الكويت لصناعي، الكويت، العدد 23، 2005.

9. هاني محمد خليل العزازى، النظام القانوني الدولي للاستثمارات الأجنبية، مجلة مصر المعاصرة، عدد547، 2022.

10. عيون صارة، قواسمية أسماء، فعالية التعويض في حماية ملكية المستثمر الأجنبي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة. الجزائر، المجلد15، العدد02، 2022.

11. باية فتيحة، التعويض في القانون الدولي العام، مجلة القانون والتنمية المحلية، مخبر القانون والتنمية المحلية، إدرار، الجزائر، المجلد 01، العدد02، 2019.

12. بوغابة أم كلثوم، خصوصية مبدأ تحويل الأموال المستثمرة لتشجيع الاستثمار الأجنبي، مجلة قانونك، مجلة الطلبة والباحثين والمهتمين في الشأن القانون المغربي المقارن، العدد08، 2021.

13. جعيران بشير، برايك الطاهر، تحويل رؤوس الأموال والارباح المحققة في عقود الدولة والاستثمارية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد02، 2017.

14. عليوط زكرياء، ساكري زبيدة، ضمانات حماية الاستثمار الأجنبي في ظل الاتفاقيات الثنائية، مجلة تحولات، جامعة ورقلة. الجزائر، المجلد03، العدد03، 2021.

15. عبده مسعد سعدالله، الجهود الدولية لحماية الاستثمارات الأجنبية، المجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر، العدد54، 2021.

16. ميدون الياس، الاتجاهات الحديثة لتصنيف الاستثمار الأجنبي المباشر وطرق احصائه دراسة استكشافية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 04، عدد02، سبتمبر2020.

17. هبال عبد المالك، أهمية صناعة ضمان الصادرات في الوطن العربية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 06، العدد02، 2021.

18. رنين الناظر، تسوية المنازعات الناشئة عن عقود الاستثمار، مجلة القانون والمجتمع، دورية محكمة في الدراسات القانونية، مخبر القانون والمجتمع، أدرار، الجزائر، المجلد10، العدد 02، 2022.

19. هشام البخفاوي، الوسائل البديلة التقليدية والمستحدثة لحل النزاعات التجارية، مجلة صوت القانون، مخبر نظام الحالة المدنية، جامعة خميس مليانة . الجزائر، المجلد02، العدد08، 2017.

20. محمد سالم أبو الفرج، آليات إنقاذ اتفاقيات التسوية الناتجة عن الوساطة كطريق لحل المنازعات دراسة مقارنة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية. مصر، العدد02، 2014.

21. مروة محمد محمد العيسوي، التوفيق كألية لتسوية المنازعات التجارية والاستثمار، مجلة روح القوانين، العدد94، 2021.

22. حرير أحمد، مبررات اللجوء إلى التحكيم لتسوية منازعات عقود الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة. الجزائر، المجلد 07، العدد01، 2022.

23. ناصر عبد الرحيم نمر العلي، دور التحكيم في تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي، مجلة القانون العقاري والبيئة، جامعة عبد الحميد بن باديس، تلمسان . الجزائر، المجلد 05، العدد01، 2017.

24. موسى بوكريطة، التحكيم التجاري كوسيلة لتسوية منازعات عقود التجارة الدولية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة. الجزائر، المجلد02، العدد08، 2017.

25. جمال منصر، الاستثمارات الأجنبية المباشرة وأثارها على التنمية الاقتصادية، مجلة الاطروحات الجزائري، الجزائر، دون عدد، 2015.

26. نرفين أحمد ماهر عز، محددات الاستثمار الاجنبي المباشر في مصر باستخدام تحليل الانحدار ونموذجARDL، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، المجلد 04، العدد04، 2018.

27. محمد إسماعيل، جمال قاسم حسن، كريم زايدي، الاستثمار الأجنبي المباشر، صندوق النقد العربي، الامارات، العدد 04، 2022.

28. لعلمي فاطمة، كرومي سعيد، الاستثمار الأجنبي في الجزائر: عوامل الجذب عوامل الطرد، مجلة الإستراتيجية والتنمية، المجلد02، العدد02، 2012.

29. يوسف عبد الهادي الإكيابي، الوسائل البديلة لتسوية المنازعات دراسة في أحكام التحكيم، مجلة القانونية، العدد08، دون سنة.

خامسا: المداخلات

1. مزريق عاشور، عميش عائشة، دور المناطق الحرة كشكل من اشكال الاستثمار الأجنبي المباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية الإقليمية، الملتقى الوطني الأول افاق التنمية الإقليمية والمكانية في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ادرار.

سادسا: المحاضرات

1. سالمي وردة، محاضرات في مقياس المنازعات الاقتصادية، ألقيت على طلبة السنة الثانية ماستر قانون عام اقتصادي، جامعة الإخوة منتوري، كلية الحقوق، سنة 2022.2023.

2. هوشة فوزية، محاضرات في مقياس منهجية البحث العلمي1، ألقيت على طلبة سنة أولى ماستر قانون العام الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة محمد منتوري قسنطينة1، 2021.2022.

سابعا: التقارير

1. تقرير لجنة القانون الدولي في دورته 53 لسنة 2001.

2. تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الصادر عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات لسنة،2022.

فهرس المحتويات

الإهداء

شكر وعرفان

المقدمة.....***1***

الفصل الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.....***2***

المبحث الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر 6

المطلب الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر. 6

الفرع الأول: التعريف الاقتصادي للاستثمار الأجنبي المباشر. 6

الفرع الثاني: تعريف الهيئات والمنظمات الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر. 7

المطلب الثاني: أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته. 8

الفرع الأول: أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر. 8

الفرع الثاني: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر 12

المبحث الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وأثاره 13

المطلب الأول: محددات جذب الاستثمار الأجنبي المباشر 13

الفرع الأول: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص بالدولة المضيفة.....**13**

الفرع الثاني: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر المرتبطة بالمستثمر.....17

المطلب الثاني: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر.....18

الفرع الأول: أثره على ميزان المدفوعات والنقد الأجنبي 18

الفرع الثاني: على العمالة والتقدم التكنولوجيا: 20

الفرع الثالث: على السياسة الاقتصادية والاستثمار المحلي.....21

خلاصة الفصل الأول.....**21**

الفصل الثاني: الضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبي المباشر**.....21**

المبحث الأول: أنواع الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي.....25

المطلب الأول: ضمان عدم نزع الملكية الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر وحرية تحويل رؤوس الأموال:.....25

الفرع الأول: ضمان عدم نزع الملكية من الاستثمار الأجنبي المباشر.....25

الفرع الثاني: ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال الخاصة بالاستثمار الأجنبي 31

المطلب الثاني: ضمان المعاملة العادلة والمنصفة وضمان الاستقرار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر: 35

الفرع الأول: ضمان المعاملة العادلة والمنصفة للاستثمار الأجنبي المباشر:.....36

الفرع الثاني: ضمان الاستقرار التشريعي الخاص بالاستثمارات الأجنبية المباشرة:.....37

المبحث الثاني: آلية حماية ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر 37

المطلب الأول: الآلية الإدارية لحماية ضمان الاستثمار الأجنبي المباشر 38

الفرع الأول: الوكالة الدولية لضمان الاستثمار: 38

الفرع الثاني: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات: 42

المطلب الثاني: الآليات القضائية في تسوية منازعات الاستثمار الأجنبي المباشر 44

الفرع الأول: اللجوء إلى القضاء الوطني في فض المنازعات 44

الفرع الثاني: الوسائل البديلة لفض المنازعات: 46

أولا: الوسائل الودية:.....46

ثانيا: اللجوء إلى التحكيم:.....48

خلاصة الفصل الثاني.....51

الخاتمة..... **52**

قائمة المصادر والمراجع 54

الملخص

تعتبر ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر ذات دور كبير في تحديد البيئة الاستثمارية الخاصة بالدولة حيث تعمل هذه الضمانات على زيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال ما تبعثه من ثقة وطمأنينة عند المستثمرين في البيئة الاقتصادية التي سيتم الاستثمار بها، كما أن تلك الضمانات تعمل على جذب جميع أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر التي يتحقق من خلالها التوازن الاقتصادي وزيادة التنافسية الدولية.

الكلمات المفتاحية: الضمانات، الاستثمار الأجنبي المباشر، المستثمر، البيئة الاستثمارية.

Abstract

Foreign direct investment guarantees play a significant role in shaping a state's investment environment. These guarantees enhance the inflow of foreign direct investments by instilling confidence and assurance among investors regarding the economic environment in which they will invest. Moreover, these guarantees attract various forms of foreign direct investment, contributing to economic equilibrium and enhancing international competitiveness.

Keywords: guarantees, foreign direct investment, investor, investment environment.